الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة الشهيد حمه لخضر بالوادي

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم العلوم الاقتصادية

مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر أكاديمي

ميدان العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

الشعبة: مالية وبنوك

التخصص: بنوك

دور البنوك الإسلامية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة (الواقع والمأمول)

ـ دراسة حالة بنك البركة " وكالة الوادي " 2010 – 2014 ـ

تحت إشراف الأستاذ:

خالد مدخل

إعداد الطالبة:

آمنة زهواني

لجنة المناقشة

هشام غربي	**أستاذ مساعد قسم أ**	**رئيسا**
خالد مدخل	**أستاذ مساعد قسم أ**	**مشرفا ومقررا**
نور الدين جوادي	**أستاذ مساعد قسم أ**	**ممتحنا**

السنة الجامعية: 2015/2014

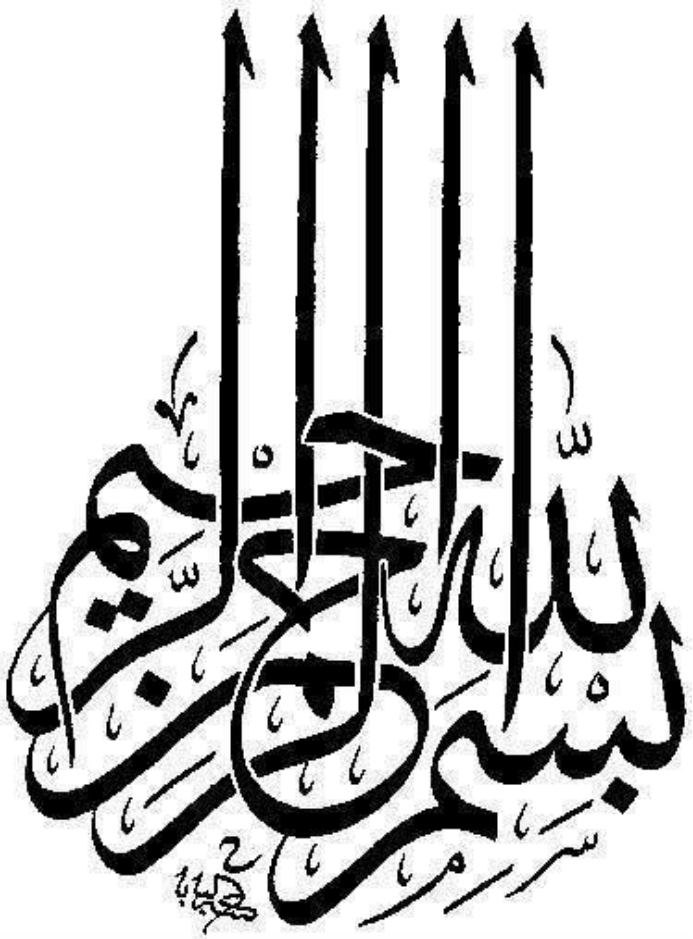

بالشكر والعرفان

أحمد الله حمدا كثيرا طيبا يليق بجلال وجه الكريم وعظيم سلطانه

الذي أعانني على إتمام هذا العمل

كما أتقدم بجزيل الشكر وخالص التقدير والعرفان بالجميل للأستاذ المشرف

خالد مدخل

على ما أحاطني به من إرشاد وتوجيه ونصح طيلة فترة إنجازي للبحث

كما أتقدم بالشكر إلى لجنة المناقشة على تفضلهم وقبولهم مناقشة هذا البحث

آ منـــــــة

الإهداء

إلى من تطرب روحي لرؤيتهما وأسعى جاهدة لنيل رضاهما

"والداي الكريمين"

أسأله تعالى أن يجزيهما جنة عرضها السموات والأرض

إلى زوجي الغالي الذي وقف بجانبي

أسأله تعالى أن يجعل هذا الجهد في ميزان حسناته

إلى إخوتي وأخواتي الأعزاء

إلى العائلة الكبيرة الفاضلة

إلى كل من عرفت وأحببت

أهدي ثمرة هذا الجهد المتواضع

آمنـــــــــة

ملخص البحث باللغة العربية

إن الجهة الأجدر والأقدر على تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة هي البنوك في كل دول العالم، وفي السنوات الأخيرة ظهرت بنوك تتبني التعامل الإسلامي في العمليات المصرفية تنافس البنوك التقليدية، ومن هذه البنوك نجد في الجزائر بنك البركة الذي بدأ نشاطه منذ أكثر من عشرون سنة وله عدة فروع منتشرة في ولايات الجزائر ومنها فرع وكالة الوادي الذي فتح أبوابه في الأربع السنوات الأخيرة فقط، لذا جاءت هذه الدراسة لمعرفة الواقع العملي الحالي لبنك البركة " وكالة الوادي " الذي يعتبر فرصة لكثير من المؤسسات للطلب التمويل نظرا لأن مالكي هذه المؤسسات لا يتعاملون من البنوك التقليدية لأنها تتعامل بالربا، وكانت إشكالية الموضوع ما مدى قدرة بنك البركة " وكالة الوادي" على تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حاضرا ومستقبلا ؟

الكلمات المفتاحية : البنوك الإسلامية ـ بنك البركة ـ المؤسسات ـ التمويل ـ الوادي.

The banks are the most able to finance a small and medium enterprises in all countries of the word. In the last years, banks that adopt the Islamic dealing in banking operations appeared , they compete with traditional banks, one of these banks is AL BARAKA bank which we find it in Algeria, it began its activity in more than twenty years, it has many branches that are widespread in the states of Algeria, including branch of agency EL-OUED which opened its door in the last four years.

So this study come to find out the practical fact of AL BARAKA (agency EL-OUED) in the present time, which is an opportunity for a lot of institutions to request the finance because the owners of these institutions are not dealing with traditional banks, they deal with usury, and the problematic of this subject is : How AL BARAKA bank's ability to finance a small and medium institutions in the present time and the future?

The key words ; Islamic banks , AL BARAKA bank, institutions, finance, EL-OUED.

الفهـــــــــــــرس

فهرس المحتويات

العنوان	الصفحة
الإهداء	
شكر وعرفان.....	
فهرس المحتويات	VI-I
قائمة الأشكال والجداول	IIIV-IIV
المقدمة	**أ- ز**
الفصل الأول: مدخل للبنوك الإسلامية	
تمهيد	2
المبحث الأول: عموميات حول البنوك الإسلامية	3
المطلب الأول: تعريف ونشأة البنوك الإسلامية.....	3
الفرع الأول: تعريف البنوك الإسلامية	3
الفرع الثاني: نشأة البنوك الإسلامية.....	4
المطلب الثاني: أسس البنوك الإسلامية وخصائصها.....	5
الفرع الأول: أسس البنوك الإسلامية.....	5
الفرع الثاني : خصائص البنوك الإسلامية.....	5
المطلب الثالث: أهداف البنوك الإسلامية وأنواعها	6
الفرع الأول: أهداف البنوك الإسلامية	6
الفرع الثاني: أنواع البنوك الإسلامية	8
المبحث الثاني: صيغ التمويل في البنوك الإسلامية	9

المطلب الأول: صيغ التمويل طويلة الأجل في البنوك الإسلامية	9
الفرع الأول: صيغة التمويل بالمضاربة	9
الفرع الثاني: صيغة التمويل الشبيهة بالمضاربة	10
الفرع الثالث: صيغة التمويل بالمشاركة	12
المطلب الثاني: صيغ التمويل متوسطة الأجل في البنوك الإسلامية	14
الفرع الأول: صيغة التمويل بالإجارة	14
الفرع الثاني: صيغة التمويل بالبيع الآجل	15
الفرع الثالث: صيغة التمويل بالاستصناع.....	16
المطلب الثالث: صيغ التمويل قصيرة الأجل في البنوك الإسلامية.....	17
الفرع الأول: صيغة التمويل بالمرابحة	17
الفرع الثاني: صيغة التمويل بالسلم.....	18
الفرع الثالث: القرض الحسن.....	19
المبحث الثالث: موارد البنوك الإسلامية والتحديات التي تواجهها.....	21
المطلب الأول: موارد البنوك الإسلامية.....	21
الفرع الأول: الموارد الذاتية للبنوك الإسلامية.....	21
الفرع الثاني: الموارد الخارجية للبنوك الإسلامية.....	22
الفرع الثالث: موارد أخرى للبنوك الإسلامية.....	23
المطلب الثاني: التحديات التي تواجه البنوك الإسلامية.....	24
خلاصة الفصل الأول.....	26
الفصل الثاني : مدخل للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة	
تمهيد	27
المبحث الأول: ماهية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	28
المطلب الأول: تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	28
الفرع الأول: تعريف بعض الدول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.....	28

الفرع الثاني: تعريف بعض الهيئات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	29
المطلب الثاني: خصائص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وأهميتها	30
الفرع الأول: خصائص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.....	30
الفرع الثاني: أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.....	31
المطلب الثالث: دورة حياة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.....	32
المبحث الثاني: معوقات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وأسباب الفشل والنجاح	35
المطلب الأول: معوقات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	35
الفرع الأول: مشاكل في البيئة الداخلية	35
الفرع الثاني: مشاكل في البيئة الخارجية	36
المطلب الثاني: أسباب فشل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	39
المطلب الثاني: عوامل نجاح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.....	40
خلاصة الفصل الثاني	43
الفصل الثالث: دراسة حالة بنك البركة " وكالة الوادي "	
تمهيد	45
المبحث الأول: تقديم بنك البركة.....	46
المطلب الأول: التعريف بمجموعة البركة الدولية.....	46
الفرع الأول: نشأة مجموعة البركة الدولية وأهدافها.....	46
الفرع الثاني: نشاط مجموعة البركة المصرفية.....	47
المطلب الثاني: بنك البركة في الجزائر.....	49
الفرع الأول: لمحة تاريخية لنشأة بنك البركة في الجزائر.....	49
الفرع الثاني: الهيكل التنظيمي للبنك.....	50
المبحث الثاني: واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر عموما والوادي خصوصا.....	53

المطلب الأول: واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.....	53
الفرع الأول: تعداد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة 2010-2013.....	53
الفرع الثاني : توزيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب الأنشطة.....	54
الفرع الثالث: مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الناتج الداخلي الخام خارج المحروقات.....	55
الفرع الرابع: مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في توفير مناصب الشغل.....	56
المطلب الثاني: واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ولاية الوادي.....	56
الفرع الأول: المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ولاية الوادي لسنة 2012.....	57
الفرع الثاني : المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ولاية الوادي لسنة 2013.....	58
الفرع الثالث: المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ولاية الوادي لسنة 2014.....	59
المبحث الثالث: دراسة حالة	61
المطلب الأول: الطريقة والإجراءات	61
المطلب الثاني: النتائج الإحصائية للخصائص الاقتصادية والاجتماعية للعينة.....	62
المطلب الثالث: النتائج الإحصائية حول تنافسية بنك البركة " وكالة الوادي ".....	64
المطلب الرابع: النتائج الإحصائية حول العوامل غير الاقتصادية للتمويل في بنك البركة " وكالة الوادي "...	66
المطلب الخامس: النتائج الإحصائية حول مستقبل التمويل في بنك البركة " وكالة الوادي ".....	
خلاصة الفصل الثالث.....	70
الخاتمة	72
قائمة المراجع.....	75

فهرس الأشكال

رقم الشكل	عنوان الشكل	رقم الصفحة
01-01	دورة حياة المؤسسة	34

فهرس الجداول

رقم الجدول	عنوان الجدول	رقم الصفحة
01-02	تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر	29
02-02	تعريف البنك الدولي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة	30
01-03	تطور تعداد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من 2010-2013	53
02-03	توزيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب الأنشطة	54
03-03	يمثل مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الناتج الداخلي الخام خارج المحروقات	55
04-03	مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في توفير مناصب الشغل	56
05-03	عدد المؤسسات ومناصب الشغل في ولاية الوادي 2012	57
06-03	عدد المؤسسات حسب النشاط وعدد العمال لسنة 2013	59
07-03	عدد المؤسسات حسب النشاط وعدد العمال لسنة 2014	60
08-03	الخصائص الاقتصادية والاجتماعية للعينة	62
09-03	حول تنافسية بنك البركة " وكالة الوادي "	64
10-03	العوامل غير الاقتصادية للتمويل في بنك البركة "وكالة الوادي"	66
11-03	مستقبل التمويل في بنك البركة "وكالة الوادي"	68

المقـــــــدمة العامـــة

تمهيد

تعتبر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الوسيلة المناسبة لتحقيق التنمية في المجتمعات المتقدمة والنامية على حد سواء لذا تحضي هذه المؤسسات بالاهتمام البالغ من طرف الحكومات وأصحاب القرار والسياسيين بصفة عامة والباحثين بصفة خاصة، فأهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالنسبة للتنمية الاقتصادية أصبح أمرا يشهد به العالم بأسره، حيث أنها تمتلك محفزات استثمارية كبيرة وغير مكلفة، قادرة على توسيع حركية النشاط الاقتصادي للدول خاصة بالنسبة للدولة التي اعتمدتها لتحقيق قفزتها التنموية، لذا حضي قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالأولوية ضمن مختلف البرامج والاستراتيجيات التنموية خاصة في الدول الأكثر تطورا، بحيث أصبحت مصدرا معتبرا للتشغيل إذ تساهم في توفير مناصب الشغل وزيادة الإنتاج الوطني.

كما أن الاقتصاد الوطني في أغلب دول العالم يتكون في مجمله من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والكبيرة مجتمعة وأن الانجازات الاقتصادية أينما كانت هي محصلة جهود تضافرت ونشاطات تكاملت لتحقيقها، فان المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على وجه التحديد تمثل قاعدة الهرم الاقتصادي لانطلاق التنمية الاقتصادية والاجتماعية وكثيرا ما تكون هذه المؤسسات الصغيرة بمثابة طور انتقالي لديه تجربة كبيرة للمؤسسات المتوسطة والكبيرة.

ولكن من جانب آخر هناك تحديات كبيرة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ولعل أهم هذه التحديات تتشكل في التمويل اللازم والكافي لهذه المؤسسات، لذا كان لزاما على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أن تجد لنفسها تمويلا يتناسب مع احتياجاتها.

أما بالنسبة للجزائر فعلى غرار مختلف دول العالم أصبح قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يشكل قطاعا محوريا للاقتصاد الجزائري، ولكن من ناحية أخرى مازال قطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر يحتاج الكثير من الجهد والعمل، وعليه يبقى تأهيل واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وضمان أفاق واعدة لها مرهون بإيجاد التمويل المناسب لاحتياجاتها.

ومن الوسائل الأجدر والأقدر على تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة هي البنوك في كل دول العالم، وفي السنوات الأخيرة ظهرت بنوك تتبني التعامل الإسلامي في العمليات المصرفية تنافس البنوك التقليدية، ومن هذه

البنوك نجد في الجزائر بنك البركة الذي بدأ نشاطه منذ أكثر من عشرون سنة وله عدة فروع منتشرة في ولايات الجزائر ومنها فرع وكالة الوادي الذي فتح أبوابه في الأربع السنوات الأخيرة فقط.

لذا جاءت هذه الدراسة لمعرفة الواقع العملي الحالي لبنك البركة " وكالة الوادي " الذي يعتبر فرصة لكثير من المؤسسات للطلب التمويل نظرا لأن مالكي هذه المؤسسات لا يتعاملون من البنوك التقليدية لأنها تتعامل بالربا.

المشكلة الرئيسية :

ومن خلال ما سبق يمكن طرح إشكالية الموضوع كما يلي:

ما مدى قدرة بنك البركة " وكالة الوادي" على تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الحاضر وفي المستقبل؟

الأسئلة الفرعية :

وبهدف معالجة هذه الإشكالية وإبراز دور البنوك الإسلامية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر عموما ولاية الوادي خصوصا نطرح الإشكاليات الجزئية التالية.

- ما هو مفهوم البنوك الإسلامية وماهي صيغ التمويل التي تتعامل بها لطالبي التمويل ؟
- ما هو مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وماهي تحدياتها للتمويل ؟
- كيف يتعامل بنك البركة مع طالبي التمويل من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر ممثلة في " وكالة الوادي " ؟

فرضيات الدراسة :

ولتحليل الإشكالية التي يقوم عليها البحث سنعمل على اختيار مجموعة من الفرضيات التي هي عبارة عن إجابة أولية للإشكاليات الجزئية وهي :

- يرتبط تمويل بنك البركة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بمقدرته التنافسية.
- يرتبط طلب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة للتمويل من بنك البركة بعوامل غير اقتصادية.
- ترتبط مقدرة بنك البركة على التمويل مستقبلا باستثمار العوامل غير الاقتصادية مع زيادة تنافسيتها.

مبررات اختيار الموضوع :

ومن بين أسباب اختيار موضوع الدراسة ما يلي:

- يكتسي موضوع تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أهمية ذات بعد عالمي ووطني وخاصة التمويل الإسلامي.
- الاطلاع على الواقع العملي لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عن طريق البنوك الإسلامية في الجزائر والممثلة في بنك البركة.
- الاهتمام أكثر ببنك البركة " وكالة الوادي " الممثل الوحيد للبنوك الإسلامية في الولاية ودراسة هذه التجربة بعد أربع سنوات من العمل.
- اهتمام الدولة ورجال الأعمال والباحثين بقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- اهتمام الشخصي للباحثة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة دراسة وعملا.
- اهتمام الشخصي للباحثة بالبنوك الإسلامية.

أهداف الدراسة وأهميتها :

تهدف الدراسة إلى إبراز جملة من النتائج التي نطمح للوصول إليها كما يلي :

- التعرف على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وإبراز دورها في التنمية الاقتصادية والإحاطة بمشاكلها وفهم عوامل نجاحها.

- بيان أن التمويل عامل مهم في حياة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- دراسة التمويل الإسلامي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر ممثلة في بنك البركة " وكالة الوادي " والنتائج المحققة.

كما تكتسي الدراسة الأهمية التالية :

- أصبحت المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ذات أهمية بالغة في عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية كونها محرك لاقتصاديات الدولة.
- يعتبر التمويل الإسلامي حديث نسبيا يعمل من أجل إيجاد بديل المناسب لأصحاب المشاريع الذين لا يرغبون في التعامل مع البنوك الربوية.
- يعتبر التمويل الإسلامي المؤسسات من الوسائل الهامة لإبراز نجاح البنوك الإسلامية في دعم التنمية الاقتصادية.
- محاولة تقديم دراسة حول بنك البركة " وكالة الوادي " ومدى قدرته لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الى المهتمين من باحثين ورجال الأعمال والمسؤولين في الولاية.

الدراسات السابقة :

- دراسة لخلف عثمان: بعنوان واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وسبل دعمها وتنميتها –حالة الجزائر–، (2004).

بحثت هذه الدراسة وهي أطروحة دكتوراه في جامعة الجزائر، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، غير منشورة، موضوع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من جانب كيفية تنميتها، وفيها عالج الباحث إشكاليات تحديد مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وعرض تجارب مختلفة في التعريف كذلك خصائص وأشكال هذا القطاع، كما وقف على الدور الذي تلعبه هذه المؤسسات في اقتصادات مختلف البلدان لاسيما الدول النامية منها، وكذلك بين الباحث على أثر الاستراتيجية التنموية التي

اعتمدتها الجزائر لمدة ثلاثة عقود، حيث انعكست سلبا على تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وكما أكد على الإصلاحات المنتهجة لهذا القطاع وكيف بإمكانها أن تعطي دفعا قويا للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

- دراسة ثائر عدنان قدومي : تمويل المشروعات الصغيرة في الأردن – المعوقات والتحديات.

سعت هذه الدراسة وهي عبارة على مقال علمي منشور، إلى البحث في أهمية المشاريع الصغيرة، والتعرف على اهم المعوقات التي تواجه أصحاب المشاريع الصغيرة في الحصول على التمويل المطلوب، وما هي أهم معوقات تمويل المشاريع الصغيرة. وهذا من خلال دراسة ميدانية على عينة من أصحاب هذه المشاريع، حيث تم تحليل 568 استبانة ومن خلال التحليل تم التوصل إلى مجموعة من النتائج من أهمها – عدم كفاية مبلغ التمويل من قبل مؤسسات تمويل المشروعات الصغيرة، فضلا عن قيام هذه المؤسسات الممولة بالتشدد في طلب الضمانات مقابل الموافقة على القرض، كما أن ارتفاع معدلات فائدة القروض كان أحد اهم المعوقات التي واجهت أصحاب المشاريع عينة الدراسة.

- دراسة جميل أحمد : الدور التنموي للبنوك الإسلامية دراسة نظرية تطبيقية (1980م-2000م) . (2006)

هذه الدراسة وهي أطروحة دكتوراه في جامعة الجزائر، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، غير منشورة، تناولت أساسيات الاستراتيجية الاستثمارية للبنوك الإسلامية منها التمويل والاستثمار في البنوك الإسلامية ودراسة حالة البنك الإسلامي للتنمية، وكيفية تعامله مع المشاكل المختلفة التي تقابله، وقد خصص للبنوك الإسلامية في المغرب العربي، مع التركيز على آفاق مساهمة البنوك الإسلامية في الاندماج الاقتصادي لدول المغرب العربي، وقد أبرز فيها القرار السياسي في تحقيق هذا الاندماج لكي يكون اندماجا حقيقيا ينبغي أن يكون اندماجا اقتصاديا، اجتماعيا في آن واحد. كما أنه لابدا من تحقيق النزعة الوطنية، وحيث أن البنك الإسلامي يعد بنكا استثماريا في المقام الأول نظرا لصيغة نشاطه القائم على المشاركة والتعبئة الاقتصادية مما يعين على تحقيق هذا الاندماج.

الإطار الزماني والمكاني :

تمثل الإطار الزمني للدراسة في الخمس السنوات الأخيرة التي عمل فيها بنك البركة " وكالة الوادي " من سنة 2010 الى 2014، واقتصرت الدراسة على بنك البركة " وكالة الوادي " والمتعاملين معها من أصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حيث أخذنا عينة من هذه المؤسسات التي تشتغل في الولاية.

المنهج والأدوات المستخدمة :

للإجابة على الإشكالية المطروحة بمحاورها الجانبية بما أتيح من معلومات ومراجع اعتمدنا: على المنهج الوصفي في استعراض مفاهيم وتعاريف الإشكالية المطروحة من خلال جمع المعلومات وترتيبها بشكل متسلسل. وعلى المنهج التحليلي: من خلال المعلومات حول تمويل البنوك الإسلامية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر والمتمثل في بنك البركة " وكالة الوادي " من خلال دراسة عينة من المتعاملين مع البنك وقد استعملنا الاسلوب الإحصائي.

صعوبات البحث :

وقد صادفت هذه الدراسة عدة صعوبات تمثلت في حداثة تجربة تطبيق البنوك الإسلامية في العمل المصرفي في الجزائر وخاصة في ولاية الوادي مما صعب معه عمليا إبداء بعض الملاحظات عليها من واقعها للتعامل بالصيغ الإسلامية بالإضافة إلى إحجام الكثير من أفراد العينة عن ذكر الكثير من الحقائق لأسباب غير اقتصادية، هذا فضلا عن جدة الموضوع وقلة المراجع المباشرة.

محتوى البحث :

لقد قسمنا هذا البحث الى ثلاث فصول كما يلي :

- الفصل الأول: بعنوان مدخل للبنوك الإسلامية، جاء فيه ثلاث مباحث فالأول تناولنا فيه عموميات حول البنوك الإسلامية من تعريف ونشأة البنوك الإسلامية وأسسها وخصائصها وأهداف البنوك الإسلامية وأنواعها. أما المبحث الثاني جاء فيه صيغ تمويل في البنوك الإسلامية وقد قسمت الى ثلاث أنواع وهي صيغ التمويل طويلة

الأجل والمتوسطة و القصيرة في البنوك الإسلامية. وفي المبحث الأخير جاء فيه موارد البنوك الإسلامية والتحديات التي تواجهها.

- الفصل الثاني : بعنوان مدخل للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مقسم الى مبحثين كما يلي: المبحث الأول تكلمنا فيه على ماهية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة و خصائص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وأهميتها و دورة حياة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وأما المبحث الثاني جاء فيه معوقات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وأسباب الفشل والنجاح.

- الفصل الثالث : جاء بعنوان دراسة حالة بنك البركة " وكالة الوادي "، وفية تمت معالجة واقع تمويل بنك البركة محل الدراسة وقد قسم الى ثلاث مباحث كما يلي : المبحث الأول كان حول تقديم بنك البركة من التعريف بمجموعة البركة الدولية ثم بنك البركة في الجزائر. وأما المبحث الثاني درسنا فيه واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر عموما والوادي خصوصا من تعداد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة و توزيعها حسب الأنشطة و مساهمتها في الناتج الداخلي الخام خارج المحروقات و مساهمتها كذلك في توفير مناصب الشغل. وأما المبحث الأخير جاءت المعالجة الاحصائية للاستبيان .

الفصل الأول

مدخل للبنوك الإسلامية

تمهيد:

تناول هذا الفصل مدخل عام للبنوك الإسلامية، جاء فيه ثلاث مباحث فالأول تناولنا فيه عموميات حول البنوك الإسلامية من تعريف ونشأة البنوك الإسلامية وأسس البنوك الإسلامية وخصائصها وأهداف البنوك الإسلامية وأنواعها. أما المبحث الثاني سنتطرق فيه إلى صيغ تمويل في البنوك الإسلامية وقد قسمت إلى ثلاث أنواع وهي صيغ التمويل طويلة الأجل والمتوسطة و القصيرة في البنوك الإسلامية. وفي المبحث الأخير جاء فيه موارد البنوك الإسلامية والتحديات التي تواجهها.

المبحث الأول: عموميات حول البنوك الإسلامية

يتناول هذا المبحث تعريف ونشأة البنوك الإسلامية، كما سيتم التطرق إلى الأسس التي تقوم عليها البنوك الإسلامية والخصائص التي تميزها، وأيضا الأهداف التي ترمي إلى تحقيقها من أجل توفير حياة طيبة وكريمة للأمة الإسلامية.

المطلب الأول: تعريف ونشأة البنوك الإسلامية

لقد عرف العالم الإسلامي حركة تحرر وصحوة إسلامية أسفرت على ضرورة البديل الإسلامي للمؤسسات الربوية، وذلك لجميع المجتمعات الإسلامية التي ترفض التعامل بالربا، لتظهر البنوك الإسلامية وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية.

الفرع الأول: تعريف البنوك الإسلامية

يعرف البنك الإسلامي على أنه مؤسسة مصرفية لا تتعامل بالفائدة أي الربا أخذا وعطاء، فالبنك الإسلامي يتلقى من العملاء ودائعهم دون أي التزام أو تعهد مباشر بإعطاء فوائد لهم، ومن ناحية أخرى فإنه حين يستخدم ما لديه من موارد نقدية في أنشطة استثمارية أو تجارية فإنه لا يقرض أحدا مع اشتراط الفائدة وإنما يقوم بتمويل النشاط على أساس المشاركة في الربح والخسارة[1].

كما يعرف البنك الإسلامي على أنه مؤسسة مالية نقدية تقوم بالأعمال والخدمات المالية والبنكية وجذب الموارد النقدية وتوظيفها توظيفا فعالا يكفل نموها وتحقيق أقصى عائد منها وبما يحقق أهداف التنمية الاقتصادية والاجتماعية في إطار أحكام الشريعة الإسلامية السمحة[2].

ومن خلال التعرفين السابقين نستخلص النقاط التالية:

1. الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية.

---

[1] حدة الرايس، **دور البنك المركزي في إعادة تجديد السيولة في المصارف الإسلامية في ظل نظام لا ربوي**، إيتراك للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، 2009، ص214.

[2] مُحَّد محمود العجلوني، **المصارف الإسلامية أحكامها ومبادئها وتطبيقاتها المصرفية**، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، الأردن، 2008، ص110.

2. عدم التعامل بالربا وذلك لاجتناب الحرام والعمل بالحلال.
3. التركيز على الاختيار الجيد للقائمين على إدارة الأموال ومدى التزامهم بالشريعة الإسلامية.
4. العمل على نشر الوعي الادخاري، فاستثمار المال في مشروعات تخدم الاقتصاد والمجتمع خير من اكتنازها.
5. إخضاع جميع المعاملات البنكية إلى الرقابة لتحقيق الكفاءة والفعالية.

الفرع الثاني: نشأة البنوك الإسلامية

تم ظهور أول بنك إسلامي للتنمية المحلية على يد الدكتور أحمد عبد العزيز النجار عام 1963م تحت اسم بنوك الادخار المحلية على أرض مصر بمحافظة الدقهلية بدلتا النيل وبمدينة "ميت غمر" حيث يقوم هذا البنك بتجميع المدخرات من صغار الفلاحين والعمال في أماكن تواجدهم بقرى الريف بمبالغ صغيرة وبوسائل بسيطة تناسب وعيهم وثقافتهم ويتحقق معها تجاوبهم[1].

ثم تم إنشاء بنك ناصر الاجتماعي عام 1971م بالقاهرة وعمل في جمع وصرف الزكاة والقرض الحسن، ثم كانت محاولة مماثلة في باكستان، ثم البنك الإسلامي للتنمية بالسعودية عام 1974م، تلاه بنك دبي الإسلامي عام 1975م، ثم بنك فيصل الإسلامي السوداني عام 1977م، فبيت التمويل الكويتي عام 1977م، ثم بنك فيصل الإسلامي المصري عام 1977م، وفي الأردن فقد كانت البداية بالبنك الإسلامي الأردني للتمويل والاستثمار عام 1978م فالبنك العربي الإسلامي الدولي عام 1997م. والآن انتشرت البنوك الإسلامية في جميع أنحاء العالم، حتى إن البنوك التقليدية العالمية عملت على فتح نوافذ أو فروع أو بنوك إسلامية مثل "سيتي بنك" و"لويدز" وغيرها مما يؤكد صلاحية النظام الاقتصادي الخالي من الفائدة[2].

[1] قادري محمد الطاهر وأخرون، **المصارف الإسلامية بين الواقع والمأمول**، مكتبة حسين العصرية، لبنان، 2014، ص17.

[2] محمود حسين الوادي وأخرون، **الاقتصاد الإسلامي**، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، الأردن، 2010، ص192.

المطلب الثاني: أسس البنوك الإسلامية وخصائصها

للبنوك الإسلامية أسس تقوم عليها وهي تتمثل في قاعدتين أساسيتين، كما أن لها خصائص تتميز بها.

الفرع الأول: أسس البنوك الإسلامية

للبنوك الإسلامية قاعدتين أساسيتين هما كما يلي[1]:

أولا: قاعدة الغنم بالغرم

ويقصد بها أن الحق في الحصول على النفع أو الكسب (العائد أو الربح) يكون بقدر تحمل المشقة أو التكاليف، ومعنى هذا أن على المستثمر أن يتحمل الخسائر إن وقعت تماما كما يتحمل الأرباح التي تكون غير مؤكدة الوقوع وغير معلومة المقدار.

ثانيا: قاعدة الخراج بالضمان

ويقصد بها أن من ضمن أصل الشيء جاز له أن يحصل على ما تولد عنه من عائد، وهذا يعني أن من اشترى شيئا له غلة، ثم اطلع منه على عيب فرده إلى بائعه بخيار العيب كانت غلته السابقة للمشتري، لأنه كان مالكا له وضامنا له، فهو هلك لهلك عليه، والضمان المقصود هو ضمان ملك وليس ضمان المحض، أي أن ضمان أصل المال يعطي الحق للضامن في الحصول على الأرباح المتولدة عنه، بما أنه يقع عليه تحمل تبعة الخسارة إن وقعت.

الفرع الثاني: خصائص البنوك الإسلامية

للبنوك الإسلامية مجموعة من الخصائص تتمثل فيما يلي[2]:

1. عدم استخدام الفائدة في كل أعمالها.
2. الالتزام بقاعدة الحلال والحرام مع إلغاء الفائدة.

---

[1] آمال لعمش، **دور الهندسة المالية في تطوير الصناعة المصرفية الإسلامية**، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة فرحات عباس- سطيف -، الجزائر، 2012، ص5.

[2] خالد أمين عبد الله وأخرون، **العمليات المصرفية الإسلامية الطرق المحاسبية الحديثة**، دار وائل للنشر والتوزيع، الأردن، 2008، ص35.

3. إعطاء كل الجهود للمشروعات النافعة (الاستثمار والمشاركة في أعمال يحلها الاسلام من أجل تنمية الزراعة والتجارة والصناعة من أجل الصالح العام).
4. العمل على تعبئة الادخار المجمد (المبعد عن التعامل مع البنوك التقليدية) في العالم الإسلامي.
5. توجيه كل جهده نحو الاستثمار الحلال.
6. ربط التنمية الاقتصادية بالتنمية الاجتماعية.
7. تيسير وتنشيط حركة التبادل التجاري بين الدول الإسلامية.
8. إحياء نظام الزكاة من خلال اقامة صندوق خاص لجمع الزكاة يتولى إدارته وايصال هذه الاموال إلى مصارفها الشرعية.
9. المساهمة في استقرار وثبات القيمة الشرائية للنقود والمساهمة في الحد من ظاهرة التضخم وخاصة في ظل نظام مصرفي إسلامي يعمل في نظام اقتصادي إسلامي متكامل.

المطلب الثالث: أهداف البنوك الإسلامية وأنواعها

هناك جملة من الأهداف التي يسعى البنك الإسلامي إليها من أجل تحقيق التنمية الاقتصادية والتقدم الاجتماعي للمجتمع الإسلامي، كما أن للبنوك الإسلامية أنواع سنتطرق إليها.

الفرع الأول: أهداف البنوك الإسلامية

الأهداف التي تسعى البنوك الإسلامية إلى تحقيقها تتمثل فيما يلي[1]:

أولا: أهداف متعلقة بالجانب المالي

1. استقطاب الودائع: وهو المصدر الأساسي للقيام بمختلف الأنشطة المالية.
2. استثمار الأموال: ويتم وفق مجموعة من الصيغ التمويلية والاستثمارية مع مراعاة الضوابط والمبادئ الإسلامية من أجل تحقيق العائد الاجتماعي والعائد المالي.
3. تحقيق الأرباح: يعتبر عنصرا أساسيا لضمان الاستمرارية والديمومة في السوق البنكية.

[1] آمال لعمش، مرجع سبق ذكره، ص ص9-11.

ثانيا: الأهداف المتعلقة برضا المتعاملين

1. تقديم الخدمات البنكية: وهنا يجب على البنوك الإسلامية تحسين الخدمات التي يقدمها من أجل جذب المتعاملين وبالتالي استقطاب حجم أكبر من المدخرات التي تمكنها من استغلال مختلف الفرص الاستثمارية المتاحة.
2. توفير التمويل للمستثمرين: تقوم البنوك الإسلامية بتمويل أصحاب العجز من خلال أساليب تمويلية متنوعة تتوافق وضوابط المعاملات المالية الإسلامية، وبالتالي تلبي احتياجات العملاء المختلفة، وهذا ما يميزها عن البنوك التقليدية التي تعتمد على القرض بالفائدة في تمويل المشاريع الاستثمارية.
3. توفير الأمان للمودعين: يعتبر تحقيق عنصر الأمان عاملا مهما في كسب ثقة المودعين، ويكون ذلك من خلال تمويل الاستثمارات التي لا تخالف أحكام الشريعة الإسلامية وتحقق في الوقت نفسه ربحا مناسبا للبنك الإسلامي والمودعين.

ثالثا: الأهداف المتعلقة بتنمية البنك

1. تنمية الموارد البشرية: وذلك من خلال إقامة دورات تدريبية من أجل التكوين، كما يجب أن تتوفر في العاملين الكفاءة الفنية والشرعية والقدرة على جذب المودعين والبحث عن الفرص الاستثمارية الملائمة.
2. تحقيق معدل نمو: وهو احد العوامل التي تساعد البنوك الإسلامية على ضمان بقائها واستمرارية عملها في سوق مصرفية تتميز بحدة المنافسة.
3. الانتشار جغرافيا واجتماعيا: وذلك بالامتداد محليا ودوليا، لاستقطاب الأموال وتوظيفها في مختلف المجالات الاقتصادية.

رابعا: أهداف متعلقة بإحياء المنهج الإسلامي في المعاملات البنكية وتتمثل فيما يلي[1]:

1. الالتزام بالمبادئ الإسلامية في المعاملات البنكية.
2. استيعاب وتطبيق وظيفة المال في الاسلام اقتصاديا واجتماعيا.
3. الدعوة إلى سبيل الله.

[1] حدة رايس، **دور البنك المركزي في إعادة تجديد السيولة في المصارف الإسلامية في ظل نظام لا ربوي**، مرجع سبق ذكره، ص 221.

الفرع الثاني: أنواع البنوك الإسلامية

ويتم تقسيم البنوك الإسلامية وفق عدة أسس منها[1]:

1. وفق النطاق الجغرافي: يقسم إلى بنوك إسلامية محلية، وبنوك إسلامية دولية.
2. وفق المجال التوظيفي للبنك: تقسم إلى بنوك إسلامية صناعية، زراعية، تجارية.
3. وفق حجم النشاط: وتقسم إلى بنوك إسلامية صغيرة الحجم، متوسطة، كبيرة.
4. وفق الاستراتيجية المستخدمة: وتقسم إلى بنوك إسلامية رائدة وقائدة، بنوك إسلامية مقلدة وتابعة، بنوك إسلامية حذرة محدودة النشاط.
5. وفق العملاء المتعاملين معهم: وتقسم إلى بنوك إسلامية عادية وتتعامل مع الأفراد، وبنوك إسلامية ضخمة تتعامل مع الدول.

[1] غدير أحمد خليل، **العوامل المؤثرة على طلب التمويل ومنحه في البنوك الإسلامية**، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة آل البيت، الأردن، 2007، ص 41.

المبحث الثاني: صيغ التمويل في البنوك الإسلامية

للبنوك الإسلامية صيغ تمويل متعددة وفقا للشريعة الإسلامية تتميز بها عن البنوك التقليدية، ويتم تصنيف هذه الصيغ إلى ثلاث هي صيغ تمويل طويلة الأجل وأخرى متوسطة الأجل وأخرى قصيرة الأجل.

المطلب الأول: صيغ التمويل طويلة الأجل في البنوك الإسلامية

تتمثل صيغ التمويل طويلة الأجل في البنوك الإسلامية في ثلاث صيغ وهي المضاربة والشبيهة بالمضاربة والمشاركة.

الفرع الأول: صيغة التمويل بالمضاربة

أولا: التعريف بصيغة المضاربة

هي اتفاق بين طرفين أحدهما يقدم المال والآخر يبذل جهده وخبرته لتنمية هذا المال في مجالات استثمارية متاحة شرعا، على أن يشتركان في الربح الناتج عن ذلك بحسب الاتفاق كالثلث والربع والنصف، ويتحمل صاحب المال الخسارة إذا حصلت، والعامل يخسر جهده وتعبه ووقته[1].

ثانيا: شروط التمويل بالمضاربة

من أجل صحة عقد التمويل بالمضاربة يجب توفر هذه الشروط وهي[2]:

1. الشروط المتعلقة برأس المال:
   - أن يكون رأس المال نقدا لأنه ثابت القيمة.
   - أن يكون رأس المال معلوم المقدار والصفة عند العقد، لأن جهالته تؤدي إلى جهالة الربح، ومعلومية الربح شرط لصحة المضاربة.
   - أن يكون رأس المال حاضرا لا دينا في ذمة المضارب، لأن ما في الذمة لا يتحول ويعود أمانة.

[1] خالد أمين عبد الله وأخرون، مرجع سبق ذكره، ص149.

[2] حسن الأمين، **المضاربة الشرعية وتطبيقاتها الحديثة**، الطبعة الثالثة، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، المملكة العربية السعودية، 2000، ص ص27-29.

- تسليم رأس المال إلى المضارب لأنه أمانة، فلا يصح إلا بالتسليم كالوديعة.

2. الشروط المتعلقة بالربح:

- أن يكون مقداره معلوما بنسبة معينة لكل من المضارب ورب المال.
- أن تكون النسبة المشروطة لكل منهما حصة شائعة من الربح، لا من رأس المال.
- يشترط ألا يكون نصيب كل من المضارب أو رب المال مبلغا محددا من الربح، بل يجب أن يكون بنسبة مئوية.

ثالثا: أنواع المضاربة

1. من حيث الشروط[1]:

1.1. المضاربة المقيدة: هي التي يقيد فيها رب المال المضارب بالمكان والمجال الذي يعمل فيه وبكل ما يراه مناسبا بما لا يمنع المضارب عن العمل.

2.1. المضاربة المطلقة: هي التي يفوض فيها رب المال المضارب أن يدير عمليات المضاربة دون أن يقيده بقيود، وإنما يعمل فيها بسلطات تقديرية واسعة وذلك اعتمادا على ثقته وخبرته.

2. من حيث عدد الشركاء:

1.2. المضاربة الثنائية: هي المضاربة التي تتم بين طرفين فقط يقدم فيها الطرف الأول المال ويقدم الطرف الثاني العمل.

2.2. المضاربة المشتركة أو المتعددة: وهي المضاربة التي تكون فيها العلاقة متعددة، فيتعدد أرباب الأموال والمضارب واحد، أو يتعدد المضاربون ورب المال واحد، أو يتعدد أرباب الأموال والمضاربون.

الفرع الثاني: صيغ التمويل الشبيهة بالمضاربة

أولا: المزارعة

[1] سامر مظهر قنطقجي، **صناعة التمويل في المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية**، الطبعة الثانية، دار أبي الفداء العالمية للنشر والتوزيع والترجمة، سوريا، 2015، ص ص 306-307.

1. التعريف بصيغة مزارعة: هي عقد على الزرع ببعض ما يخرج منه بشروط، حيث يتم دفع الأرض لمن يعمل عليها والزرع بينهما، ويتم معاملة العامل ببعض ما يخرج منها، أي بحصة معلومة وأجل معلوم.

وهي بالتالي عقد مشاركة بين مالك الأرض والعامل فيها على استثمار الأرض بالزراعة، وقد تكون الأرض والبذار من المالك والعمل من العامل المزارع، وقد تكون الأرض فقط من المالك والبذار والعمل من المزارع[1].

2. شروط المزارعة[2]:

- يشترط في الأرض أن تكون صالحة للزراعة وأن يخلي صاحبها بينها وبين المزارع حتى يتمكن من العمل بلا مانع، كما يشترط أن يكون ما يزرع فيها معلوما.
- يشترط بيان نوع البذر الذي سيبذر في الأرض للزراعة.
- يشترط أن تكون مدة المزارعة معلومة وكافية لزرع الأرض وإدراك ما يزرع فيها.
- يشترط في المزارعة أن يشترك الطرفان في الناتج، وفي حالة ما لم تخرج الأرض شيئا فلا شيء لهما، فيخسر المزارع مقابل عمله وجهده كما يخسر صاحب الأرض منفعة الأرض.

ثانيا: المساقاة

1. التعريف بصيغة المساقاة: وهي عقد يقوم على إصلاح ورعاية وسقاية وقطف ثمار الشجر بجزء مما يخرج من ثمارها. وهي عقد شركة بين مالك الشجر أو الزرع والعامل عليه على أن يقوم الأخير بخدمة الشجر أو الزرع لمدة معلومة في نظير جزء شائع من الغلة[3].
2. شروط المساقاة[4]:

- تحديد نصيب كل طرف في العقد وفق نسب معلومة من الناتج.
- تحديد مدة العقد، فإن لم يكن ذلك فإلى وقت جنى الثمر.

---

[1] محمد محمود العجلوني، مرجع سبق ذكره، ص ص273-274.

[2] سامر مظهر قنطقجي، مرجع سبق ذكره، ص ص316-317.

[3] محمد محمود العجلوني، مرجع سبق ذكره، ص278.

[4] آمال لعمش، مرجع سبق ذكره، ص43.

- أن يكون الشجر موضوع العقد معلوما ومثمرا.

ثالثا: المغارسة[1]

1. التعريف بصيغة المغارسة: هي صيغة تجمع مالك الأرض الزراعية والعامل الزراعي بحيث يقدم الأول الأرض على أن يقوم الثاني بغرسها بأشجار معينة حسب الاتفاق المبرم بينهما ويكون الشجر والإنتاج بينهما.
2. شروط المغارسة:
   - انها تختص بأنواع معينة من الأشجار.
   - أن تؤتي الأشجار أكلها في مدة متقاربة ومدة عقد الآجل.
   - أن يكون نصيب الغارس من الأرض والشجر.
   - أن تكون الأرض مملوكة لصاحبها حتى يمكن له التصرف فيها وفيما ينتج عنها.

الفرع الثالث: صيغة التمويل بالمشاركة

أولا: التعريف بصيغة مشاركة

وهي عقد بين طرفين أو أكثر على الإشتراك في رأس المال للقيام بأعمال وأنشطة محددة ومعرفة بهدف تحقيق الربح الذي يجب أن يكون مشتركا بينهم، ولا يشترط المساواة في حصص الأموال بين الشركاء أو المساوات في العمل أو المسؤوليات تجاه الشركة، كما لا يشترط تساوي نسب الأرباح بين الشركات، وأما الخسارة إن حدثت، فيشترط أن تكون حسب حصة كل شريك في رأس المال[2].

ثانيا: شروط المشاركة

وتتمثل هذه الشروط فيما يلي[3]:

- أن يكون التصرف المعقود عليه عقد الشركة قابلا للوكالة فيه ليحقق مقصود الشركة وهو الإشتراك في الربح وما يتضمنه ذلك من أهلية كل شريك للتوكيل والتوكل.

---

[1] المرجع السابق، ص44.

[2] محمد محمود العجلوني، مرجع سبق ذكره، ص ص 223-224.

[3] خالد أمين عبد الله، مرجع سبق ذكره، ص175.

- أن يكون الربح جزءا شائعا معلوما لا معينا.
- الشروط الصحيحة التي لا يترتب عليها ضرر الشركاء، أما الشروط الفاسدة فهي التي لا يقتضيها العقد وتؤدي إلى الضرر والجهالة المفضية إلى النزاع، كأن يكون تحمل الخسارة بأكثر من رأس المال.
- أن يكون رأس المال معلوما وقت العقد، حاضرا عند البيع أو الشراء.

ثالثا: أنواع المشاركة

للمشاركة أساليب متعددة ومختلفة نقتصر على ذكر ما يلي:

1. المشاركة في رأس مال المشروع: وتسمى بالمشاركة الدائمة أو الثابتة، وتعني قيام البنك الإسلامي بالاشتراك مع شخص أو أكثر في مشروع تجاري معين، وذلك عن طريق التمويل في المشروع المشترك فيستحق كل واحد من الشركاء نصيبه من أرباح ذلك المشروع[1].
2. المشاركة المنتهية بالتمليك: وهو اشتراك البنك الإسلامي مع شخص أو أكثر في إنشاء مشروع معين برأسمال معين وبهدف الربح، على أن يقوم الشريك الآخر أو أحد الشركاء بشراء حصة البنك تدريجيا من الأرباح التي يحصل عليها إلى أن تنتقل حصة البنك في رأسمال المشروع بالكامل إلى الطرف الآخر، ويخرج البنك من الشركة[2].
3. المشاركة على أساس صفة معينة: حيث يقوم البنك الإسلامي بتمويل جزء من عملية تجارية أو عدة صفقات مستقلة عن بعضها ضمن المشروع نفسه، يحصل من خلالها على النسبة المتفق عليها من الربح، وينتهي هذا النوع من المشاركة بانتهاء الصفقة[3].

[1] جميل أحمد، **الدور التنموي للبنوك الإسلامية**، أطروحة دكتوراه غير منشورة، جامعة الجزائر، الجزائر، 2006، ص105.

[2] حسين محمد سمحان وأخرون، **محاسبة المصارف الإسلامية**، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، الأردن، 2009، ص144.

[3] آمال لعمش، مرجع سبق ذكره، ص47.

المطلب الثاني: صيغ التمويل متوسطة الأجل في البنوك الإسلامية

تتمثل صيغ التمويل متوسطة الأجل في البنوك الإسلامية في ثلاث صيغ وهي الإجارة والبيع الآجل والاستصناع.

الفرع الأول: صيغة التمويل بالإجارة

أولا: التعريف بصيغة الإجارة

هي عقد بين مالك العين وطرف ثان يسمى المستأجر، يقضي بأن يمنح مالك العين حق استعمال ما يملكه للمستأجر لمدة معينة من الزمن مقابل مبلغ محدد من المال بدفع كل مدة معينة حسب الاتفاق[1].

ثانيا: شروط تمويل بالإجار

تتمثل شروط الإجارة في[2]:

- أن تكون المنفعة معلومة علما نافيا للجهالة.
- أن يكون الثمن معلوما جنسا ونوعا وصفة.
- أن تكون مدة التأجير معلومة.
- يتحمل المؤجر كامل المسؤوليات المتعلقة بملكية العين المؤجرة وما يتبعها من هلاك على أن تقع مسؤوليات استخدامها على المستأجر وحده.

ثالثا: أنواع الإيجار

لتمويل التأجيري نوعان هما[3]:

1. التأجير التشغيلي: وهو التأجير الذي تمتلك فيه البنوك الإسلامية المعدات والعقارات المختلفة، ثم تقوم بتأجيرها للناس لسد حاجاتهم، حيث يتم إعادة الأصل لمالكه (بنوك الإسلامية) في نهاية مدة الإيجار،

[1] إلياس عبد الله أبو الهيجاء، **تطوير آليات التمويل بالمشاركة في المصارف الإسلامية**، أطروحة دكتوراه غير منشورة، جامعة اليرموك، الأردن، 2007، ص36.

[2] آمال لعمش، مرجع سبق ذكره، ص49.

[3] دينا عدنان صوفان، **التمويل والاستثمار في المصارف الإسلامية ومستقبلها في الصناعة المصرفية**، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة تشرين، سوريا، 2011، ص ص80-81.

ليتمكن المالك من تأجير الأصل لطرف أخر، أو تجديد العقد مع المستأجر نفسه إذا رغب الطرفان بذلك.

2. التأجير التمويلي(التمليكي): يعتمد هذا النوع التأجيري على إبرام عقد بين شركة التمويل التأجيري والمستأجر الذي يطلب من الشركة استئجار أجهزة وآلات حديثة لمصنع ما أو مشروع ما ويقوم بإدارته بنفسه، ويحتفظ المؤجر بملكية الأصل المؤجر طوال فترة الإيجار، ويعطى للمستأجر حق تملك الأصل بعد إنتهاء الفترة المحددة في عقد الإيجار.

الفرع الثاني: صيغة التمويل بالبيع الآجل

أولا: التعريف بصيغة البيع الآجل

هو بيع السلعة بثمن مؤجل أعلى من الثمن الحالي، على أن يكون دفع ذلك الثمن مفرقا إلى أجزاء معينة، وتؤدى في أزمنة محددة معلومة[1].

ثانيا: شروط التمويل بالبيع الآجل

من شروط تمويل بالبيع الآجل ما يلي[2]:

- تأجيل الثمن: ويجب تحديد الثمن عند التعاقد.
- تسليم المبيع حالا.
- تحديد مدة أجل العقد.

[1] فواز محمود محمّد بشارات، **أثر الأجل في عقد البيع في الفقه الإسلامي**، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة النجاح الوطنية-نابلس-، فلسطين، 2005، ص9.

[2] جميل أحمد، مرجع سبق ذكره، ص154.

الفرع الثالث: صيغة التمويل بالاستصناع

أولا: التعريف بصيغة الاستصناع

وهو اتفاق يتعهد فيه أحد الأطراف بصناعة عين غير موجودة أصلا، وفقا للمواصفات التي يتم تحديدها ويلتزم بها الصانع بموجب هذا الاتفاق، مقابل دفع مبلغ معلوم ثمنا للعين المصنوعة[1].

ثانيا: شروط التمويل بالاستصناع

تتمثل شروط التمويل بالاستصناع فيما يلى[2]:

- أن يكون المصنوع معلوما، بيان جنسه ونوعه وقدره وصفته.
- أن يكون المصنوع مما تدخله الصناعة، فلا يصح في البقول والحبوب ونحو ذلك.
- أن يكون الشيء المصنوع مما يجري التعامل فيه.
- ألا يكون فيه أجل.

ثالثا: أنواع الاستصناع

نميز في طريقة التمويل بالاستصناع الأنواع التالية[3]:

1. الاستصناع الموازي: يقوم على عقدين، العقد الأول بين البنك الإسلامي باعتباره صانعا وطرف اخر يحتاج إلى سلعة بموصفات معينة، على أن يكون الثمن مؤجلا، ثم يقوم البنك بإبرام عقد ثان منفصل عن الاول، يأخذ من خلاله صفة المستصنع للسلعة الموصوفة في العقد الأول ويكون فيه الثمن معجلا، على أن يلتزم بتسليم السلعة للطرف الأول في الوقت المتفق عليه، وأن يحقق ربحا من العملية.

[1] وائل عربيات، **المصارف الإسلامية والمؤسسات الاقتصادية**، دار الثقافة للنشر والتوزيع، الأردن، 2006، ص132.

[2] مداني أحمد وحريري عبد الغني، نحو تطبيق عملي مبتكر لتعزيز منافسة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بصيغة الاستصناع في الجزائر، **الملتقي الدولي الرابع حول: المنافسة والاستراتيجيات التنافسية للمؤسسات الصناعية خارج قطاع المحروقات في الدول العربية**، 2011، ص6.

[3] آمال لعمش، مرجع سبق ذكره، ص53.

2. الاستصناع بدفعات: يستخدم في العمليات التي تتطلب موارد مالية كبيرة، وصورته أن يتم دفع ثمن العملية على أقساط وحسب المراحل التي يتم تنفيذها، بحيث تتناسب مبالغ الدفعات مع تكاليف المرحلة التي يتم الدفع لإنجازها.

المطلب الثالث: صيغ التمويل قصيرة الأجل في البنوك الإسلامية

تتمثل صيغ التمويل قصيرة الأجل في البنوك الإسلامية في صيغة المرابحة وصيغة السلم والقرض الحسن.

الفرع الأول: صيغة التمويل بالمرابحة

أولا: التعريف بصيغة المرابحة

هي عملية بيع السلعة بنفس الثمن الأول الذي تم شراؤها به مع إضافة ربح معلوم، سواء بنسبة محددة من الثمن أو بمبلغ محدد.

ثانيا: شروط تمويل بصيغة المرابحة

هناك مجموعة من الشروط الواجب توفرها نذكر منها[1]:

- أن يكون رأس المال معلوما: ويتمثل في الثمن الأول والتكاليف مع زيادة الربح.
- أن يكون العقد الأول صحيحا لتحقيق شرط ملكية السلعة.
- أن يكون العقد الأول خاليا من الربا.
- بيان البيع الذي حدث للمبيع بعد شرائه من البائع الأصلي: لأن إخفاء العيب يعتبر غشا يفسد العقد.
- بيان الأجل.
- تملك المصرف للسلعة قبل بيعها.

[1] رائد جبر، بيع المرابحة للآمر بالشراء وضوابطه الرقابية في المصارف الإسلامية، **مجلة الدراسات المالية والمصرفية**، العدد الثاني، الأردن، 2011، ص47.

ثالثا: أنواع المرابحة

هناك نوعان للمرابحة وهما[1]:

1. المرابحة البسيطة: وتعني بيع المالك لسلعة يملكها أصلا بمثل الثمن الأول وزيادة، مثل البيوع التي يقوم بها التجار في العادة، فهم يشترون السلعة ويضعونها عندهم حتى يأتي من يرغب بشراء السلعة فيبيعونه إياها بربح في العادة، وقد يكون الثمن حالا أو مؤجلا.
2. المرابحة المركبة: وتسمى المرابحة للآمر بالشراء وهي طلب الفرد أو المشتري من البنك بأن يشتري سلعة معينة وبموصفات محددة، وذلك على أساس وعد منه بشراء تلك السلعة اللازمة له مرابحة، وذلك بنسبة أو ربح متفق عليه، ويدفع الثمن على دفعات أو أقساط.

الفرع الثاني: صيغة التمويل بالسلم

أولا: التعريف بصيغة السلم

هو عقد بيع يعجل فيه الثمن، ويؤجل فيه تسليم المبيع إلى أجل مسمى، وهي أداة تمويلية تسمح للبنك الإسلامي شراء سلعة معينة مؤجلة التسليم، يتم دفع ثمنها فورا، وكذلك تستطيع البنوك الإسلامية بيع سلعة مؤجلة التسليم وقبض ثمنها فورا[2].

ثانيا: شروط صيغة التمويل بالسلم

أما من الشروط اللازم توفرها من أجل صحة صيغة التمويل بالسلم فهي كالتالي[3]:

- أن يكون كلا من المسلّم (البائع) والمسلّم فيه (المبيع) معلوما ومنضبطا.
- أن يوصف المسلّم فيه بالصفات التي تضبطه وتميزه عن غيره.

[1] دينا عدنان صوفان، مرجع سبق ذكره، ص ص71-72.

[2] غدير أحمد خليل، مرجع سبق ذكره، ص53.

[3] خالد أمين عبد الله، مرجع سبق ذكره، ص ص 195-196.

- أن يكون المسلّم فيه دينا في الذمة.
- أن يكون المسلّم فيه مؤجلا بأجل معلوم.
- أن يكون المسلّم فيه عام الوجود عند حلول الأجل.
- أن يتم تسليم رأس المال في مجلس العقد.

ثالثا: أنواع السلم

هناك ثلاثة أنواع لصيغة التمويل بالسلم نذكرها كالتالي[1]:

1. بيع السلم البسيط: يقوم البنك الإسلامي بتقديم رأس مال عاجلا، واستلام المسلّم فيه آجلا في موعد يتفق عليه الطرفان.
2. بيع السلم الموازي: يقوم فيه البنك الإسلامي بشراء كمية من سلعة موصوفة بتسليم مستقبلي، ثم يقوم بعد ذلك ببيع كمية مماثلة من سلعة نفسها موصوفة أيضا وبنفس موعد التسليم، فيتمكن من تحقيق ربح يتمثل في الفرق بين السعرين وقت الشراء ووقت البيع.
3. بيع السلم بالتقسيط: يتم فيه الاتفاق على تسليم كل من المسلّم فيه ورأس مال السلم بأقساط أو دفعات، حيث يسلم البنك الإسلامي دفعة معينة من الثمن على أن يتسلم لاحقا ما يقابلها من سلعة، ثم يسلم دفعة أخرى ويستلم ما يقابلها لاحقا، ويستمر البيع حسب ما تم الاتفاق عليه بين الطرفين.

الفرع الثالث: القرض الحسن

أولا: التعريف بالقرض الحسن

هو قرض يدفعه البنك وفق شروط معينة متفق عليها ولا يتقاضى البنك أي زيادة عند سداد المبلغ من طرف المقترض[2].

[1] آمال لعمش، مرجع سبق ذكره، ص ص 57-58.

[2] بنك دبي الإسلامي، **ماهي الخدمات المصرفية في المصارف الإسلامية**، 16 كانون /2 يناير 2013، ص3.

ثانيا: شروط القرض الحسن

من أجل صحة القرض الحسن يجب توفر مجموعة من الشروط[1]:

- يشترط في المقرض أن يكون من أهل التبرع، أي حراً بالغاً عاقلاً رشيداً.
- يشترط في المقترض الأهلية وأن يتمتع بالذمة.
- يشترط في المال المقرض أن يكون من المثليات كالنقود وسائل المكيلات المتقاربة.
- يشترط في المال المقرض أن يكون عينا،
- يشترط في المال المقرض أن يكون معلوما.

[1] محمد نور الدين أردنية، **القرض الحسن وأحكامه في الفقه الإسلامي**، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة النجاح الوطنية – نابلس–، فلسطين. 2010، ص ص47–59.

المبحث الثالث: موارد البنوك الإسلامية والتحديات التي تواجهها

تحتاج البنوك الإسلامية إلى مصادر للأموال من أجل القيام بأعمالها، وتتمثل هذه المصادر في موارد ذاتية وموارد خارجية وموارد أخرى، وهناك مجموعة من التحديات الداخلية منها والخارجية تواجه البنوك الإسلامية وتؤثر بشكل ما في إعطاء صورة حقيقية لهذه البنوك للعالم الخارجي.

المطلب الأول: موارد البنوك الإسلامية

هناك ثلاثة موارد للبنوك الإسلامية سنتطرق لها فيما يلي:

الفرع الأول: الموارد الذاتية للبنوك الإسلامية

تشتمل الموارد الذاتية للأموال في البنوك الإسلامية على حقوق المساهمين وهي تتمثل فيما يلي[1]:

أولا: رأس المال المدفوع

1. يقوم بدور تأسيسي: في إنشاء البنك من خلال توفير جميع المستلزمات والمواد الأولية للبدء في العمل.
2. يقوم بدور تمويلي: في السوق المصرفية لتغطية احتياجات التمويلية لعملاء البنك.
3. يقوم بدور حمائي: وذلك بتحمله الخسائر المحتملة التي تتعلق بالمساهمين أو العجز الذي قد يتعرض له البنك.

ثانيا: الاحتياطيات:

وهي حق من حقوق الملكية وتتمثل في:

1. احتياطيات قانونية: أي أن القوانين ذات العلاقة بعمل البنوك هذه تفرض الاحتفاظ بها.
2. احتياطات عامة: تفرضها طبيعة وظروف عمل البنك.
3. احتياطيات خاصة: تفرضها سياسة البنك من أجل دعم مركزه المالي وضمان متانته.

[1] دينا عدنان صوفان، مرجع سبق ذكره، ص ص 35-36.

ثالثا: الأرباح المحتجزة أو المدورة:

وهي جزء من الأرباح التي يتم احتجازها لإعادة استخدامها لدعم المركز المالي للبنك وتقويته.

الفرع الثاني: الموارد الخارجية للبنوك الإسلامية

تعتبر الودائع من أهم الموارد الخارجية للبنوك الإسلامية التي تتلقاها بناء على مبدأ المشاركة وليس القرض وهي تنقسم إلى[1]:

أولا: الودائع (الحسابات) الجارية

وفيها يتم الإيداع والسحب دون قيد ولا شرط وهي ودائع لا يجوز استعمالها شرعا إلا بإذن صاحبها، ولا يعطى أي عائد أو مقابل لأصحاب الودائع الجارية لأن مهمة البنك تكمن في الحفاظ على هذا النوع من الحسابات لا غير.

ثانيا: الودائع الادخارية

هي الحسابات التي تفتح لصغار المدخرين، وتستخدم عادة هذه الودائع في المشاريع الاستثمارية قصيرة الأجل وفق أصحاب هذه الودائع يمكنهم سحب جزء أو كل أموالهم بعد إشعار البنك بأسبوع أو حسب المدة المتفق عليها.

ثالثا: الودائع الاستثمارية

وهي تلك الأموال التي في الغالب لا يستطيع أصحابها استثمارها بأنفسهم فيفوضون البنك الإسلامي استثمارها على أساس المشاركة في الربح والخسارة، ويمول هذا النوع من الودائع المشاريع المتوسطة أو الطويلة الأجل.

[1] ميلود بن مسعودة، **معايير التمويل والاستثمار في البنوك الإسلامية**، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة الحاج لخضر- باتنة-، الجزائر، 2008، ص ص 26-27.

الفرع الثالث: موارد أخرى للبنوك الإسلامية

وهي مجموعة متعددة من الخدمات المصرفية وتتمثل في[1]:

أولا: إصدار خطابات الضمان

وهي تعهد كتابي يتعهد البنك بمقتضاه بكفالة أحد عملائه في حدود مبلغ معين لدى طرف ثالث عن التزام ملقى على عاتق العميل المكفول وذلك ضمانا لوفاء العميل بالتزامه تجاه الطرف الثالث خلال مدة من الزمن.

ثانيا: فتح الاعتمادات المستندية

وهو تعهد كتابي يصدره البنك بناء على طلب عميله (المستورد) لصالح المستفيد (المصدر) يلتزم البنك بموجبه بالوفاء للمستفيد بقيمة الاعتماد أو بقبول كمبيالات مصحوبة بمستندات شحن البضاعة المتعاقد عليها بين المصدر والمستورد.

ثالثا: تحصيل وخصم الأوراق التجارية

تقوم البنوك الإسلامية بعمليات تحصيل الشيكات عن العملاء وتتقاضى عمولة نظير ذلك، كما تقوم بخصم الكمبيالات نقدا قبل تاريخ الاستحقاق في مقابل تنازل العميل عن جزء من قيمتها.

رابعا: التحويلات المصرفية

تقوم البنوك الإسلامية بتحويل الأموال داخليا وخارجيا، وتتقاضى أجرا عن هذه العملية حسب المصاريف المترتبة عنها باعتبارها وكيلا بالأداء.

[1] نفس المرجع السابق، ص ص28-30.

خامسا: عمليات الاكتتاب في الأسهم دون السندات

يكون البنك في حالة قيامه بإصدار الأسهم وكيلا عن الشركة ويمكن أخذ الأجر أو العمولة نظير عمله الذي وكلته الشركة فيه.

سادسا: تأجير الخزائن الحديدية

يستخدمها العملاء لحفظ الوثائق والمستندات السرية وكل المقتنيات النفيسة والنقود، مقابل أجر يتقاضاه البنك نظير تقديم هذه الخدمة.

المطلب الثاني: التحديات التي تواجه البنوك الإسلامية

تواجه البنوك الإسلامية تحديات متعددة نذكر منها ما يلي[1]:

1. مشكلة نقص فرص التوظيف ونمو فوائض السيولة لدى معظم البنوك الإسلامية، إذ أظهرت الدراسات أن السيولة الفائضة التي تعاني منها تلك البنوك تقدر بحوالي 40% من أصولها، مما يعبر عن تراجع معدلات تشغيل واستثمار تلك الأموال محليا ودوليا.
2. عدم وجود من يقوم بدور المقرض الأخير، بحيث أن البنوك الإسلامية لم تجد من يقوم بدور المقرض في حالة عجز السيولة لديها، على أسس تتوافق مع الشريعة الإسلامية نظرا لتواجد أغلبها في بيئات يكون البنك المركزي فيها يتمثل بالمبادئ التقليدية للبنوك.
3. افتقار المؤسسات المالية الإسلامية إلى وجود سوق مالية إسلامية محلية، فتوفير هذه السوق يساعد البنوك الإسلامية على الاستخدام الأمثل للأموال، ويساعدها في الوقت نفسه على تعبئة الأموال.
4. ضآلة المؤسسات المنظمة لعمل المصارف الإسلامية، وضعف التنسيق والعمل المشترك بينهما على المستويات المحلية والعالمية.

[1] دينا عدنان صوفان، مرجع سبق ذكره، ص ص 97-101.

كما أنه هناك تحديات أخرى تتمثل في[1]:

5. من التحديات الضخمة التي تواجه البنوك الإسلامية تزايد الاتجاه نحو عولمة المال والاقتصاد وتحرير تدفقات التجارة والأموال.
6. أحداث 11 سبتمبر فقد تعرضت البنوك الإسلامية لحملات تشكيك واتهامات باطلة تدعي تورطها في تمويل الأنشطة الإرهابية وغسيل الأموال الأمر الذي يضع مستقبل عمل البنوك الإسلامية أمام تحديات بالغة.
7. المناخ التشريعي والاقتصادي والرقابي غير الملائم، حيث أن المناخ الذي تعمل فيه البنوك الإسلامية في كثير من البلاد هو مناخ مناسب للبنوك التقليدية، فالتشريعات المالية والاقتصادية وأجهزة الرقابة الموجودة فيها صنعت خصيصا لتلك البنوك.

[1] عطية السيد السيد فياض، الرقابة الشرعية والتحديات المعاصرة للبنوك الإسلامية، **المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي**، جامعة أم القرى، ص ص 11-21.

خلاصة الفصل:

في هذا الفصل تعرفنا على البنوك الإسلامية التي جاءت كبديل عن البنوك الربوية في المجتمعات التي ترفض التعامل بالربا ووجدنا أن لها عدة تعاريف ولكنها مجتمعة تركز على أن التعامل يكون بأحكام الشريعة الإسلامية وعدم التعامل بالربا أخذا وعطاء، ومنها فإن البنوك الإسلامية تتعامل مع عملائها بصيغ عدة موافقة للأحكام الشريعة الإسلامية تتميز بها على البنوك التقليدية وتختلف هذه الصيغ من حيث الأجل إلى طويلة ومتوسطة وقصيرة، وأما موارد البنوك الإسلامية تتمثل في موردان رئيسيان داخلي وخارجي، وللبنوك الإسلامية تحديات متعددة تحاول التعامل معها من أجل إثبات جدرتها في عالم المال والأعمال.

الفصل الثاني

مدخل للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تمهيد:

يتناول هذا الفصل عموميات حول للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وهو مقسم الى مبحثين كما يلي: المبحث الأول تكلمنا فيه على ماهية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة و خصائص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وأهميتها و دورة حياة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وأما المبحث الثاني جاء فيه معوقات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وأسباب الفشل والنجاح.

المبحث الأول: ماهية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

يختلف تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من دولة إلى دولة، كما أنها تتمتع بخصائص تميزها عن المؤسسات الكبيرة، ولها أيضا أهمية اقتصادية واجتماعية بالغة، وللمؤسسات الصغيرة والمتوسطة دورة حياة تمر بها من خلال مراحل تبدأ من ميلادها وتنتهي بزوالها.

المطلب الأول: تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تسعى كل دولة جاهدة إلى وضع تعريف للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وذلك بما يناسبها حسب ما توصلت إليه من درجة النمو الاقتصادي، كما أن بعض الهيئات الدولية حاولت وضع تعريف موحد للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

الفرع الأول: تعريف بعض الدول للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

أولا: تعريف الولايات المتحدة الأمريكية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

اعتبر الكونغرس الأمريكي المشروع الصغير و المتوسط "بأنه ذلك المشروع الذي يتمتع بملكية و إدارة مستقلة و يعتبر ذو تأثير محدود في القطاع الذي يعمل فيه"[1].و في تعريف آخر اعتمدته إدارة الأعمال الصغيرة، للمشاريع الصغيرة و المتوسطة يعتمد على عدد العمال بغض النظر عن القطاع الاقتصادي الذي يعمل فيه، حيث صنفت المؤسسات وفقا لحجمها إلى أربعة أنواع رئيسية:

- المؤسسة المتناهية الصغر و هي التي توظف أقل من 20 عاملا.
- المؤسسة الصغيرة و هي التي توظف من 20 إلى 99 عاملا.
- المؤسسة المتوسطة و هي التي توظف من 100 إلى 499 عاملا.
- المؤسسة الكبيرة و هي التي توظف أكثر من 500 عاملا.

[1] إلهام فخري طملية، **التسويق في المشاريع الصغيرة**، دار المناهج للنشر والتوزيع، عمان، 2009، ص17.

ثانيا: تعريف الجزائر للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تعرف المؤسسة الصغيرة والمتوسطة مهما كانت طبيعتها القانونية بأنها مؤسسة إنتاج السلع و / أو الخدمات، تشغل من واحد إلى مائتين وخمسين شخصا، وأن لا يتجاوز رقم أعمالها السنوي مليارين دج، و لا يتجاوز مجموع حصيلتها السنوية خمسمائة مليون دج، وتستوفي معايير الاستقلالية[1].

الجدول رقم(2-1): تعريف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر

المؤسسة	عدد العمال	رقم الأعمال	الميزانية
مؤسسة متوسطة	من 50 الى 250	200 مليون إلى مليارين دج	من 100 الى 500 مليون دج
مؤسسة صغيرة	من 10 الى 49	أقل من 200 مليون دج	أقل 100 مليون دج
مؤسسة مصغرة	من 01 الى 09	أقل من 20 مليون دج	أقل من 100 مليون دج

Source: ministere de PME, actes des assises nationales PME, 2004, p01

الفرع الثاني: تعريف بعض الهيئات للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

أولا: تعريف الاتحاد الأوروبي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

اعتمد الاتحاد الأوروبي فيما يتعلق بتعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وفقا لحجم موظفيها كما يلي[2]:

- المؤسسات الصغيرة جدا من 1-9 عمال .
- المؤسسات الصغيرة من 10-99 عاملا .
- المؤسسات المتوسطة من 100-499 عاملا .

[1] Ministère de la petite et moyenne entreprise et de l'artisanat, recueil des textes legislatifs et règlementairesregissant le secteur de la pme , 2005, p 12 .

[2]www. http://wehda.alwehda.gov.sy/_archive.asp?FileName=40611408220150106210906 01-05-2015

ثانيا: تعريف البنك الدولي

يميز البنك الدولي عن طريق فرعه المؤسسة الدولية للتمويل ما بين ثلاثة أنواع من المؤسسات الصغيرة و المتوسطة كما هي موجودة في الجدول رقم (2-2) التالي:

الجدول رقم (2-2): تعريف البنك الدولي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

نوع المؤسّسة	عدد العمّال	حجم الاستثمار	الحصيلة السنوية
مؤسّسة مصغّرة	10-1	أقلّ من 100 ألف دولار	أقلّ من 100 ألف دولار
مؤسّسة صغيرة	50-11	بين 100 ألف و 3 ملايين دولار	بين 100 ألف و 3 ملايين دولار
مؤسّسة متوسّطة	300-51	بين 3 ملايين و 15 مليون دولار	بين 3 ملايين و 15 مليون دولار

المصدر: بالحاج فراجي وأكرم محمّد، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والتنمية المستدامة بالجزائر، **الملتقى الدولي الثاني حول متطلبات التنمية في أعقاب إفرازات الأزمة المالية العالمية**، يومي 28-29 أفريل2010، جامعة بشار، الجزائر.

المطلب الثاني: خصائص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وأهميتها

تتمتع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بخصائص تجعلها متميزة كالقدرة على تغيير طبيعة نشاطها وسرعة الاستجابة لحاجيات السوق وسهولة دخول السوق والخروج منه، كما أن لها أهمية كبيرة وذلك من خلال مساهمتها في التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

الفرع الأول: خصائص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

رغم صغر حجم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مقارنة بالمؤسسات الكبيرة، إلا أن لها خصائص تميزها وهي[1]:

1. الإشراف المباشرة من قبل المشروع لكون إدارتها تتم من قبل المالك شخصيا، ولذلك فإن إدارة المشروع والقرارات الخاصة به تتسم بالمرونة لضمان نجاح عمل المشروع، حيث يتوزع الاهتمام نحو اتجاهين الأول ما يخص طلبات الزبائن وما يؤدي إلى كسب رضاهم وإنجاز طلباتهم بهدف تحقيق عائد مناسب له، والثاني يخص العمال وما يتعلق بأوضاعهم وبناء نوع من العلاقات الإنسانية وبين العمال داخل المصنع.
2. يمكن إقامتها في مساحات صغيرة نظرا لقلة وسائل الإنتاج المستخدمة وصغرها، حيث يمكن إقامتها في المحلات الصغيرة والبيوت القريبة من الاسواق وكذلك في القرى والأرياف القريبة من مصادر المواد الأولية.
3. سرعة الاستجابة لحاجيات السوق، ذلك أن صغر الحجم عموما وقلة التخصص وضآلة رأس المال كلها عوامل تسمح بتغير درجة ومستوى النشاط أو طبيعته[2].

[1] رقيبة سليمة، تجربة بعض الدول العربية في الصناعات الصغيرة والمتوسطة، **الملتقى الدولي: متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية**، يومي 17-18 أفريل 2006، جامعة حسيبة بن بوعلي بالشلف-الجزائر-، ص32.

[2] محمّد يعقوبي، مكانة و واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، **الملتقى الدولي: متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية**، يومي 17-18 أفريل 2006، جامعة حسيبة بن بوعلي بالشلف-الجزائر-، ص 46.

4. سمتها في قلة التكاليف اللازمة للتدريب لاعتمادها أساسا على أسلوب التدريب أثناء العمل فضلا على استخدامها في الغالب للتقنيات غير معقدة، وإعداد أجيال من المدربين للعمل في المشروعات الكبيرة مستقبلا، وهي بهذا المعنى تعد منبتا خصبا لتنمية المواهب والإبداعات والابتكارات وإتقان وتنظيم المشاريع الصناعية وإدارتها[1].
5. من أهم ما يميز المشروعات الصغيرة والمتوسطة العلاقات القوية بالمجتمع المحلي المحيط بها، وتستفيد المشروعات الصغيرة والمتوسطة من تناقل أخبارها بواسطة أهل المنطقة المحيطة وبالتالي فهم يشكلون فريق الترويج لمنتجاتها[2].
6. سهولة الدخول في السوق والخروج منه، وهذا راجع لانخفاض قيمة رأس المال الثابت وخاصة الماكينات والمعدات والأدوات التي يتألف منها خط الإنتاج في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وقلة المخزون السلعي من المواد الخام والمنتجات النهائية وارتفاع نسبة رأس المال إلى الخصوم وحقوق أصحاب المؤسسة وسهولة تحويل أصول المؤسسة الصغيرة إلى سيولة بالبيع دون تكبد خسائر كبيرة[3].

الفرع الثاني: أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة أهمية كبيرة ويمكن تحديدها فيما يلي[4]:

1. التجديد والابتكار ورفع الكفاءة الانتاجية لتنمية القدرات التصديرية في الأسواق الخارجية وتدعيم الأوضاع التنافسية للدول المتقدمة تجاه الدول الأخرى، وخاصة الدول حديثة التصنيع.
2. توفير فرص عمل وبكلفة استثمارية منخفضة وذلك لطبيعة الفن الانتاجي المستخدم حيث أسلوب الانتاج كثيف العمل خفيف رأس المال، فضلا عن تواضع مؤهلات العمالة المطلوبة مما يعزز دورها في امتصاص البطالة التي في الأغلب تتصف بتدني مستواها التعليمي والمهني وخاصة في البلدان النامية.
3. تغطية الطلب المحلي على المنتجات التي يصعب إقامة صناعات كبيرة لإنتاجها لضيق نطاق السوق المحلية.
4. المساهمة في تحقيق استراتيجية التنمية السكانية وتثبيت السكان لكونها تتمتع بالمرونة في التوطين.
5. المساهمة في تلبية بعض احتياجات الصناعات الكبيرة وخاصة بالمواد الأولية.

---

[1] بلوناس عبد الله، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والقدرة على المنافسة في ظل اقتصاد السوق بالإسقاط على الحالة الجزائرية، **الملتقى الدولي: متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية**، يومي 17-18 أفريل 2006، جامعة حسيبة بن بوعلي بالشلف-الجزائر-، ص 127.

[2] خليفي عيسى و كمال منصور، مقومات التميز في أداء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، **الملتقى الدولي: متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية**، يومي 17-18 أفريل 2006، جامعة حسيبة بن بوعلي بالشلف-الجزائر-، ص 819.

[3] نبيل جواد، **إدارة وتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، مجد المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، لبنان، 2007، ص 29.

[4] محمد راتول و داودية وهيبة، بعض التجارب الدولية في دعم وتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الدروس المستفادة، **الملتقى الدولي: متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية**، يومي 17-18 أفريل 2006، جامعة حسيبة بن بوعلي بالشلف-الجزائر-، ص 173.

6. تلعب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة دورا في رفع المشاركة الشعبية في الاقتصاد الوطني، كما أنها توفر الثبات الاقتصادي والاجتماعي[1].

المطلب الثالث: دورة حياة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة دورة حياة خاصة بها تعيشها تتمثل في خمسة مراحل وهي (الميلاد، النمو، النضج، التباطؤ، الزوال) ولكل مرحلة خصائص تختلف عن المرحلة التي قبلها وبعدها.

أولا: فترة الميلاد

تحتاج المؤسسات للتمويل طويل الأجل لبداية نشاطها و تثبيت أقدامها بقوة في دنيا الأعمال، و ذلك من أجل تمويل الأصول الثابتة كالأرض و المباني و الآلات، و تظهر الحاجة إلى المصادر الداخلية التي تعني في هذه المرحلة المدخرات الفردية المملوكة لأصحاب المؤسسة أو قد تكون مدخرات من بعض أقاربهم، وقد تتوافر أيضا إمكانات تمويلية أخرى من مصادر خارجية كالحصول على الأصول الثابتة من الآلات و معدات بنظام الاستئجار أو الشراء بالتقسيط هذا و يمكن للمستثمر الصغير أن يحصل على رأس المال المطلوب في تلك المرحلة من بعض مؤسسات التمويل الحكومية التي تنشئها الدول لمساعدة المؤسسات الصغيرة[2].

ثانيا: فترة النمو

تتميز هذه الفترة بارتفاع أسعار المبيعات و تحقيق مستويات عالية من الأرباح، و تبدأ مرحلة انطلاق المشروع و تحقيقه لمعدلات النمو المرغوبة إذا نجحت المؤسسة مبدئيا بعد تأسيسها و بدأت طريقها إلى السوق فتبدأ في زيادة المبيعات تزيد معها الأرباح نظرا لقبول منتجاتها من قبل المستهلكين ومع زيادة المبيعات تزيد معها التدفقات النقدية[3].

ثالثا: فترة النضج

يتطلب من المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في فترة النضج الوصول إلى حالة الاستقرار وزيادة المبيعات و تحقيق نسبة عالية من الأرباح و زيادة التدفقات النقدية الأمر الذي يفرض على هذه المؤسسات طرح منتجاته الجديدة تكون بديلة للمنتجات السابقة أو تطويرا للمنتجات الحالية لمجابهة منافسة المؤسسات الأخرى و هذا يؤدي إلى زيادة الحاجة للتمويل[4].

---

[1] خالد الخطيب و خليل الرفاعي، المشآت الصغيرة في الأردن أهميتها والمعوقات التي تواجهها وأساليب تمويلها، **الملتقى الدولي: متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية**، يومي 17-18 أفريل 2006، جامعة حسيبة بن بوعلي بالشلف-الجزائر-، ص 156.

[2] عبد المطلب عبد الحميد، **اقتصاديات تمويل المشروعات الصغيرة**، الدار الجامعية، مصر، 2009، ص 48.

[3] رابح خوني، **المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومشكلات تمويلها**، أتراك للنشر والتوزيع، مصر، 2008، ص 70.

[4] نفس المرجع السابق، ص 71.

رابعا: فترة التباطؤ

وفيها يبدأ انخفاض معدل النمو قليلا و تبدأ معدلات الأرباح في الاستقرار نوعا ما مع استقرار التدفقات المالية النقدية للمؤسسة الموجبة إذا ظلت الظروف الاقتصادية ملائمة ومع الجهود وإدارة جيدة للمؤسسة ويستمر الاحتياج للتمويل على ما هو عليه من أجل تمويل رأس المال العامل الذي يشتمل على تمويل المخزون من الموارد الخام وقطع الغيار ومواجهة نقص النقدية في مواجهة مشكلات تسويق المنتجات والحاجة إلى تمويل المبيعات الآجلة ومنح ائتمان تجاري للعملاء وكذلك مواجهة المصروفات الإدارية والتسويقية والأجور وغيرها[1].

خامسا: فترة الزوال

وتدخل المؤسسة في هذه المرحلة نتيجة لـ[2] :

- دخولها في مجالات غير موجودة من قبل ولا تتوافر لديها معلومات كافية تؤهلها للاستمرار.
- تزايد احتياجاتها إلى تمويل إضافي لاسيما الانتقال إلى المرحلة الثانية والثالثة وذلك لتمويل احتياجاتها من رأس المال العامل فإذا لم تحسن إدارة تلك المؤسسة عملياتها تتعرض لمخاطر مالية قد تؤدي بها إلى الانهيار و الانتقال بسرعة إلى المرحلة الخامسة.
- إن نجاح المؤسسة وازدهارها قد يشجع مؤسسات أخرى منافسة مما يهدد بضياع حصتها من السوق.
- التقدم التكنولوجي في الطلب على منتجاتها.
- وهنا يبرز دور مؤسسات التمويل الحكومية من حيث الوقوف إلى جانب المؤسسات ومساندتها بالتمويل المناسب وخاصة البنوك المتخصصة وتأمل المؤسسات الصغيرة كافة في الابتعاد عن هذه المرحلة تلقائيا بكافة الطرق و السبل.

ويمكن توضيح دورة حياة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال الشكل رقم (1-1) التالي:

[1] عبد المطلب عبد الحميد، مرجع سبق ذكره، ص 50.

[2] نفس المرجع السابق، ص 72.

الشكل رقم(1-1) : دورة حياة المؤسسة

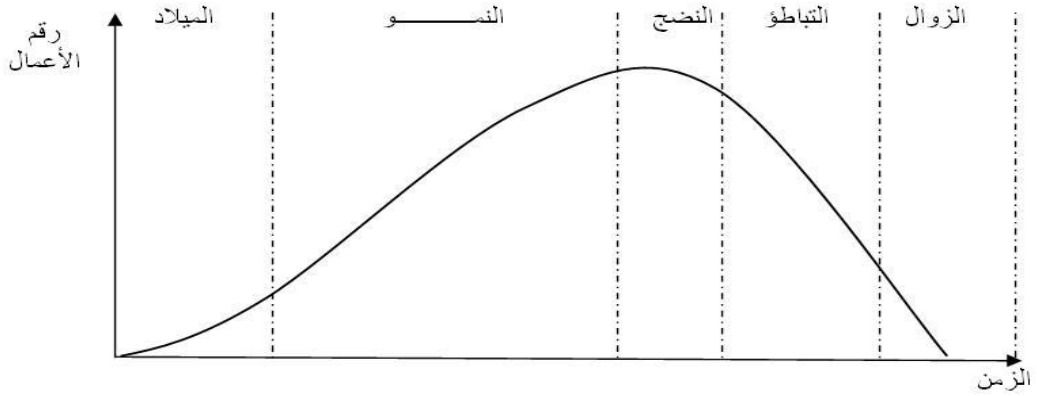

المصدر: إلياس بن ساسي، الأبعاد النظرية لنمو المؤسسة و تأثيراته الهيكلية و التنظيمية، **مخبر أداء المؤسسات و الاقتصاديات في ظل العولمة**، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، ص4.

المبحث الثاني: معوقات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وأسباب الفشل والنجاح

تعاني المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من معيقات متعددة في البيئة الداخلية والبيئة الخارجية، كما أن فشلها ناجم عن أسباب مختلفة ولهذا فإن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تسعى جاهدة لتجنب هذه الأسباب وتطوير نفسها من أجل تحقيق النجاح.

المطلب الأول: معوقات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة معوقات تعاني منها تتمثل في مشاكل البيئة الداخلية كسوء الإدارة ومشاكل البيئة الخارجية كصعوبة التسويق.

الفرع الأول: مشاكل في البيئة الداخلية :

هناك كثير من المشاكل التي تعاني منها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة نابعة من داخل المؤسسة في حد ذاتها وهي تتمثل فيما يلي:

1. مشكلة العمالة الفنية المدربة: يتمثل في ضعف القدرات الإدارية والتنظيمية والتسويقية لدى أصحاب هذه المؤسسات، وعدم توافر المهارات البشرية المطلوبة ونقص التدريب، وعدم الحصول على الخدمات الاستشارية والخدمات المساعدة لها. مما يؤدي الى ارتفاع تكلفة الإنتاج وضعف إمكانية التسويق المحلي والخارجي خاصة مع عدم توافر المعلومات الخاصة باحتياجات الأسواق وتفضيلات المستهلكين ومواصفات المنتجات[1].
2. مشكل انخفاض مستوى التكنولوجيا المستخدمة: تعتمد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على آلات قديمة مضى على تشغيلها وقت طويل وأغلبها في حاجة إلى إحلال وتجميد شامل، حيث لا يتوفر للمؤسسة الصغيرة والمتوسطة نظام دوري للصيانة والإصلاح نتيجة عدم الوعي بضرورة أعمال الصيانة وقصور الموارد التمويلية، ويؤدي استمرار تشغيل معدات قديمة مستهلكة إلى ارتفاع التكاليف وعدم الإنتاج وانخفاض الجودة بسبب كثرة الأعطال وصعوبة تدبير قطع الغيار وعمل الإصلاحات المطلوبة[2].
3. مشاكل سوء الإدارة: تبدو ظاهرة سوء الإدارة في إهمال التخطيط، فالتخطيط هو أساس النجاح، فهو يبدأ منذ أن كان المشروع فكرة حتى يتم تنفيذه وتخطيط الطاقة الإنتاجية المطلوبة والمواد اللازمة للمشروع(مواد–عمالة–أموال – معدات....)، ووضع التنظيم الداخلي للتسهيلات الإنتاجية والتخطيط للتشغيل. ويستلزم كذلك وضع هيكل تنظيمي متوازن يتلاءم وظروف العمل، وبعدها يأتي دور التوجيه والتحفيز في التعرف على المهام المطلوبة وكيفية القيام بها، وفي الأخير يأتي دور الرقابة والمتابعة[3].

---

[1] هالة محمد لبيب عنبه، **إدارة المشروعات الصغيرة في الوطن العربي**، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، مصر، 2002، ص41.

[2] لخلف عثمان، **واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وسبل دعمها وتنميتها – دراسة حالة الجزائر–** ، أطروحة دكتوراه غير منشورة ، جامعة الجزائر، الجزائر، 2004، ص66.

[3] توفيق عبد الرحيم يوسف، **إدارة الأعمال التجارية الصغيرة**، دار صفا للنشر والتوزيع، الأردن، 2002، ص69.

4. مشاكل الخلافات بين الشركاء: في أحيان كثيرة تكون المؤسسة ضحية للنزاعات الشخصية لأصحابها وعدم التفاهم على الكثير من الأمور والاختلاف حول الكثير من القضايا التي تؤثر سلبا من قريب أو بعيد على المؤسسة، خاصة إذا أحاط صاحب المؤسسة ذاته بالنزعة المركزية التي قد تؤدي به إلى الانشغال بنفسه أكثر من العمل. عندها تبدأ مشاكل نقص السيولة وتأخير السداد وحقوق الموردين وتأخير تسليم وغيرها من المشاكل[1].
5. قصور مصادر التمويل الداخلي: يشكل التمويل أهم المعوقات الرئيسية التي تحول دون تنمية هذه المؤسسات، ويكمن جوهر المشكلة، في كون التمويل يتم عند تأسيس المؤسسة عن طريق المستثمرين أنفسهم من دخولهم الذاتية وقد يستكمل في غالب الأحيان عن طريق الأقارب والأصدقاء، فمثلا تمول نسبة 59-98% من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول الإفريقية من الأموال الشخصية و بنسبة 80% في الإتحاد الأوروبي. والحقيقة أن هذا النوع من التمويل غالبا ما يكون غير كاف، وستظل مشكلة التمويل قائمة طالما أن المصادر الرسمية الممثلة في البنوك تعزف عن تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لصغر حجم القروض المطلوبة[2].
6. عدم رغبة صاحب العمل في تفويض جزء من سلطته لمرؤوسيه: في معظم الأحيان نجد أن صاحب العمل يتولى إدارة المؤسسة بمفرده ليحقق بعض مزايا الجمع بين الملكية والإدارة، من بينها الحرص الأكيد لصاحب المؤسسة على نجاحها وازدهارها، غير أن الجمع بين ملكية المؤسسة وإدارتها في وقت واحد قد لا يتناسب مع المراحل المختلفة من عمر المؤسسة الصغيرة (التكوين، الانطلاق، التوسع)[3].

الفرع الثاني: مشاكل في البيئة الخارجية :

إن من مشاكل التي تعاني منها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في البيئة الخارجية ما يلي:

المشاكل والصعوبات التسويقية: وتتمثل أهم الصعوبات التسويقية التي تواجهها هذه المؤسسات فيما يلي[4]:

- انخفاض الامكانات المالية لهذه المؤسسات مما يؤدي إلى ضعف الكفاءة التسويقية نتيجة لقلة قدرتها على توفير معلومات عن السوق المحلي والخارجي وأذواق المستهلكين.

---

[1] نفس المرجع السابق، ص 68.

[2] خالد مدخل، **التأهيل كآلية لتطوير التنافسية الصغيرة والمتوسطة – دراسة حالة الجزائر–**، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة الجزائر، الجزائر، 2012، ص36.

[3] منظمة العمل العربية، **المشروعات** الصغيرة والمتوسطة كخيار للحد من البطالة وتشغيل الشباب في الدول العربية، **مؤتمر العمل العربي**، الدورة الخامسة والثلاثون، مصر، 23 فيفري – 01 مارس 2008، ص 34.

[4] نبيل جواد، مرجع سبق ذكره، ص 104.

- عدم توفر الحوافز الكافية للمنتجات المحلية مما يؤدي إلى منافسة المنتجات المستوردة لمثيلاتها من المنتجات المحلية، مما يؤدي إلى ضعف الموقف التنافسي للمؤسسات الوطنية العاملة في هذه الصناعات.
- اتجاه نسبة كبيرة من هذه المؤسسات إلى القيام بالبيع المباشر للمستهلك النهائي أو المستخدم الصناعي أو البيع لتجار التجزئة الصغار مما يؤدي إلى زيادة الأعباء التسويقية وعدم قيامها بأداء هذه المهمة بكفاءة.

1. المشاكل السياسية: تظهر هذه المشاكل التي تعاني منها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة نتيجة التوجهات الحكومية خاصة في الدول النامية ذات التوجه الرأسمالي حديثا أو الدول الاشتراكية[1].
2. مشاكل الخدمات والهياكل الأساسية: من بين هذه المشكلات عدم انتظام التيار الكهربائي وانقطاعاته المستمرة مما يربك العمليات الإنتاجية، واضطرار المؤسسة إلى شراء وتشغيل معدات خاصة بها لتوليد الكهرباء لمواجهة انقطاعاته إلى جانب تحمل تكلفة توقف العمل بسبب عدم انتظام التيار الكهربائي، وارتفاع تكلفة الكهرباء عموما، كما أن هناك معاناة من الاختلالات في شبكة المياه العذبة وشبكة الصرف الصحي، وضعف شبكة الطرق ووسائل النقل عموما وارتفاع تكاليفها[2].
3. مشكلة التأمينات الاجتماعية: حيث تشترط هيئة التأمينات الاجتماعية على صاحب العمل التأمين على كافة العاملين بالمؤسسة أيا كان عددهم، وقد يتقاعس أصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عن ذلك بسبب قصور الوعي وعدم إدراك مفهوم التأمينات الاجتماعية أو عدم الرغبة في تحمل أقساط التأمين أو لعدم استقرار العمالة وسرعة دورانها، كما قد يتأخر بعضهم في سداد ما عليهم من مستحقات للتأمينات الاجتماعية إذا لم تتوفر لديهم السيولة الكافية مما يعرضهم إلى دفع غرامات وفوائد تأخير تضيف أعباء جديدة عليهم[3].

[1] شوقي جباري ، الابتكار أداة فعالة للنجاح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية ، **الملتقى الوطني الاول حول : دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق التنمية في الجزائر خلال فترة 2010-2011** ، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير ، جامعة محمد بوقرة- بومرداس- الجزائر ، 18-19 ماي 2011.

[2] عبد المطلب عبد الحميد، مرجع سبق ذكره، ص 73.

[3] لخلف عثمان ، مرجع سبق ذكره، ص 63 .

4. مشاكل المواد الخام أو المواد الأولية المحلية والمستوردة: تعاني المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في هذا المجال من العديد من المشكلات والعقبات منها[1]:

- ندرة أو ارتفاع أسعار المواد الخام الأولية هذا خاصة عندما لا يسمح لهذه المؤسسات بالاستيراد المباشر والاعتماد بدلا من ذلك على التجار والوسطاء المحليين مما يجعلها تحت رحمتهم، سواء أكانت هذه الندرة حقيقة أو مفتعلة.
- قد يدفع ارتفاع تكاليف المواد الخام وارتفاع مستويات التضخم بالمؤسسات إلى استعمال مواد خام أقل جودة مما يؤثر بدوره على جودة السلع والخدمات، وينعكس سلبا على أداء القطاع أو النشاط الذي تعمل فيه المؤسسة.
- كما إن انخفاض مستوى جودة المواد الخام المحلية في حالة الاعتماد عليها، أو خضوع أسواقها إلى قلة عدد المنتجين إي احتكار القلة أو الاحتكار الذي يتسم بالاستغلال.

5. المشاكل الضريبية: يعتبر نظام الضرائب أحد أهم المشاكل التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في جميع أنحاء العالم. وتظهر هذه المشكلة من جانبين سواء لأصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من حيث ارتفاع الضرائب، ومن جانب آخر فهي كذلك مشكلة لنظام الضرائب في حد ذاته، نظراً لعدم توفر البيانات الكافية عن هذه المؤسسات مما يضيق عمل جهاز الضرائب[2].

6. مشاكل العقار الصناعي: غالبا ما يجد المستثمر الجديد صعوبة كبيرة في إيجاد المكان الدائم والمناسب لإقامة المؤسسة، بسبب ارتفاع أسعار العقار أو انعدامه أو عدم ملائمته، ففي البلدان النامية لا تتولى الحكومات إقامة مناطق مهيأة خاصة لأغراض الصناعة مكتملة البنية التحتية بالخدمات الأساسية لإقامة المؤسسات المعنية، ومن ثم العبء الأكبر في تدبير المكان الملائم يقع على عاتق المستثمر نفسه مما يتطلب منه تجميد جزء من رأسماله[3].

7. صعوبات الحصول على الائتمان: تواجه هذه المؤسسات بعض الصعوبات التمويلية التي يمكن تلخيصها في ما يلي[4]:

- نظرا لأن الكيانات القانونية لهذه المؤسسات تكون في الغالب مؤسسات فردية فإنه يصعب عليها زيادة رؤوس أموالها عن طريق طرح أسهم في الأوراق المالية أو إصدار سندات للاقتراض.

---

[1] عبد المطلب عبد الحميد، مرجع سبق ذكره، ص 72.

[2] ماهر حسن المحروق وإيهاب مقابله، **مركز المنشآت الصغيرة والمتوسطة** ، الأردن ،2006 ، ص 5 .

[3] شعيب اتشي، **واقع وأفاق المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر في ظل الشراكة الاوروجزائرية**، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة الجزائر، الجزائر، 2008،ص48.

[4] الوسط، كتاب للجميع : العدد 2439، يوم 11مايو 2009، ص 15.

- تواجه هذه المؤسسات مشكلات تمويلية ترجع إلى تردد بعض المصارف التجارية في منح المؤسسات قروضا ائتمانية متوسطة أو طويلة الأجل ما لم تقدم تلك المؤسسات ضمانات.
- إن التمويل المتاح في بعض الأحيان لهذه المؤسسات يعتبر غير مناسب لاحتياجاتها التمويلية نظرا لانخفاض مدة الائتمان أو لعدم كفايته.

المطلب الثاني: أسباب فشل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

هناك أسباب كثيرة وراء فشل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وهي تتمثل في النقاط التالية[1]:

1. إهمال دراسة الجدوى: عدم قيام بعض المستثمرين الصغار بدراسة الجدوى الاقتصادية للمؤسسة قبل تنفيذه، وإن قامت بها المؤسسة فإنها تكون على معلومات وأرقام غير حقيقية، الأمر الذي يجعل المؤسسة في موقف تمويلي، أو إنتاجي، أو تسويقي غير مناسب مع متطلبات السوق أو الظروف الاقتصادية العامة أو الإمكانات المتاحة لصاحبه.
2. الطموح المفرط: التوسعات الكبيرة غير المخططة والتي لا تتناسب مع امكانات المؤسسة لأن هذا يؤدي لوجود طاقات عاطلة وارتفاع عبء التكاليف الثابتة، وخلق أزمة من السيولة اللازمة للتشغيل، لذلك يجب عدم الإفراط في الطموحات والتوسعات وربط ذلك باحتياجات المؤسسة العملية من جهة وأولويته وإمكانيته من جهة أخرى.
3. خلط المسائل المالية للمؤسسة: تعتبر أكثر الأسباب خطورة و شيوعا في فشل المؤسسات بصفة عامّة وفي المؤسسة الصغيرة بصفة خاصة هي:

- عادة ما يقوم صاحب المؤسسة الصغير بالصرف من أموال المؤسسة في أمور تخصه شخصيا (السفر، نفقات عائلية، سد العجز من ميزانيته الخاصة) و ذلك على أساس أن المال ماله و المؤسسة ملكه.
- اقتراض صاحب المؤسسة من البنوك التجارية باسم المؤسسة و صرف هذه الأموال في المناسبات الاجتماعية، ثم تسديد الأقساط من ميزانية المؤسسة.

[1] المعهد العربي للتخطيط، **تنافسية المنشآت الصغيرة والمتوسطة**: الخصائص والتحديات سلسلة دورية: العدد 93، ماي 2010، الكويت، ص 164.

4. عدم الاحتفاظ باحتياطات مالية: إهمال صاحب المؤسسة الاحتفاظ بالاحتياطي المالي للمؤسسة وفقا لما تقتضي به القواعد المحاسبية والمالية، قد يؤدي إلى انهيار المؤسسة في حال تعرضه لأزمة طارئة.
5. سوء التّنظيم: يُقصد به عدم وجود تنظيم داخلي للمؤسسة أو المنشأة أو المعمل الصغير، يحدد السلطات و المسؤوليات و قد يرجع ذلك إلى:
   - عدم وجود نظم و لوائح داخلية تنظم سير العمل بالمؤسسة.
   - عدم الاهتمام ببرامج التدريب ورفع الكفاءة الإنتاجية.
6. الإدارة غير المناسبة: تعني أن المدير أو المالك والمالكين ليس لديهم المهارات والمعارف الإدارية اللازمة، كذلك هناك نقص في الخبرة والتجربة اللازمة للأعمال وإدارتها، وتمثل هذه الجوانب النسبة الأكبر من أسباب فشل المؤسسات الصغيرة (نقص المهارات و القدرات، نقص التجربة الإدارية، تجربة غير متوازنة، عدم خبرة و تجربة في إنتاج السلعة أو الخدمة). فإن هذه الأسباب تعتبر الأسباب المهمّة وراء فشل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة سواء في بداية عملها (السنة الأولى أو الثانية) أو بعد ذلك، وفي فترات النمو السريع غير المحسوب جيدا مما يدخلها في العديد من الإشكالات التي إذا لم تعالج بشكل صحيح تؤدي إلى الفشل[1].

المطلب الثالث: عوامل نجاح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

من أجل تحقيق النجاح والتفوق على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أن تتوفر فيها الصفات والعوامل التالية:

1. صفات المدير الناجح: إن المؤسسات الناجحة تنطلق من كون مديرها تتمثل فيه بعض الصفات الضرورية لنجاح المؤسسة في حد ذاتها ونذكر بعض الصفات الواجب توفرها[2]:
   - القدرة على خلق فرصة في العمل وتجنب العقبات بحسن التوقع والبصيرة .
   - قادر على أن يعزل مؤسسته عن العوامل السلبية.
   - التواجد في مكان العمل وحل المشكلات.
   - الاهتمام بتوظيف عوامل الإنتاج بالمؤسسة لتحقيق أكثر ربح.
   - خلق روح الفريق الواحد في العمل والاهتمام بالعاملين.

[1] طاهر محسن ومنصور الغالب، **إدارة وإستراتيجية منضمات الأعمال المتوسطة والصغيرة**، دار وائل للنشر، الأردن، 2009، ص40.

[2] فتحي قابيل محمّد متولي، **المشروعات الصغيرة**، الهيئة المصرية العامة للكتاب، مصر، 2005، ص114.

- إمكانية تغيير وجهة نظره متى تبين أنه على خطأ.

2. الخصوصيات التّنظيمية: تتميز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي تحقق نجاحا عادة بتنظيم غير مركزي وتساهمي، و تعرف تغيرات تنظيمية متعددة وهيكلة وظيفية، وهي في اتصال مباشر ومستمر مع التكنولوجيا الجديدة لتسيير الإنتاج، وتعتمد في ذلك على التقنيات الحديثة، كما تستعمل أدوات رسمية ومؤشرات التسيير الاستراتيجي والتكنولوجيات الحديثة و الاتصالات[1].

3. آليات إدارة متكيّفة مع التطور: إن نجاح المؤسسات إذا ما أُريد له الاستمرارية فإنه يستند على وجود قابليات استيعاب و فهم جيد للتطور مرتبط بالجوانب التنظيمية و الإدارية، وتعتبر هذه الآليات كونها تساعد على البدء بالخطوة الصحيحة، وإن معرفة حجم السوق يساهم في تحديد رأس المال الكافي للبدء بالأعمال[2].

4. الحصول على عاملين أكفاء و جذب متميزين و المحافظة عليهم: إن المؤسسات قد لا يوجد لديها الوقت الكافي و عمليات الاختيار المعقدة و المطولة للعاملين لذلك يتطلب الأمر أن تعير هذه الجوانب الأهمية البالغة لكون نجاح العمل يرتبط بقدرة إدارته على حسن الاختيار والتدريب و التحفيز لهؤلاء العاملين و توظيفهم و الحصول على أفضل ما لديهم من قدرات، وإن العاملين اليوم يُمثلون أهم الموارد في المؤسسات، فلا يكفي أن تمتلك المؤسسة الموارد الملموسة مثل الأموال و المباني و الأراضي، بل أصبحت الموارد غير الملموسة مثل العاملين تلعب دورا مهما في تحقيق ميزات تنافسية، و يعبَر اليوم عنها بكونها رأس مال فكري حيث المهارات و المعرفة و القدرة على التعامل مع المعلومات و تحقيق نجاح المؤسسة.

وأيضا من عوامل نجاح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة[3]:

5. المالك و المالكون لديهم أهداف محددة: يعرف مدير العمل أو مالكه تحديد أهداف واضحة و صريحة لذلك العمل، أن هذه المعرفة تتجسد بوجود إجابات دقيقة و واضحة على العديد من الأسئلة من قبيل: ما هي الأهداف العامة للمؤسسة؟، لماذا وجدت المؤسسة وماذا تخدم؟، ما هي أهداف الأفعال في الأمد القصير؟.

---

[1] خالد مدخل، مرجع سبق ذكره، ص 45.

[2] طاهر محسن ومنصور الغالب، مرجع سبق ذكره، ص 38.

[3] نفس المرجع السابق، ص 37.

6. المعرفة الممتازة بالسوق: تستطيع المؤسسات المتوسطة والصغيرة بواسطة منتجاتها (السلع والخدمات) وسلوكيات عامليها، وردود أفعال المنافسين لها النجاح أو الفشل في خلق زبائنها الخاصين لها، ويرى العديد من الباحثين أن العلاقة الحميمة بين المؤسسات والزبائن هي السر وراء نجاح هذه الأعمال، حيث أن هذا النمط من العلاقات يسمح للمؤسسات بتقديم خدمات شخصية تفردية، وليس خدمات قائمة على أساس معرفة الآراء من خلال عيّنات محدودة أو حتى واسعة من أسواق كما هو الحال في المؤسسات الكبيرة. إن المؤسسات الصغيرة لها المرونة و القدرة على تلبية احتياجات الزبائن ضمن جزء محدود من السوق والتي في حقيقتها جزء سوق أو مجموعات من الزبائن قد لا تكون جذابة للمؤسسات الكبيرة، وبذلك فإن المؤسسات الصغيرة لديها مبادرات وقدرات متميزة على إشباع تلك الحاجات من خلال أساليبها التسويقية الخاصة.
7. قدرة المؤسسة على تقديم شيء متميز خاص: تقدّم المؤسسة وتجلب شيئا جديدا أو أصيلا للسّوق، حتى لو بدت هذه السوق مزدحمة ومتخمة بالمنافسين والمنتجات المعروضة، تستطيع المؤسسة أن تميز نفسها عن المنافسين لها من خلال المنتج والتكنولوجيا الجديدة أو باستخدام خاص ومتفرد لطرق التوزيع المعروفة، يفترض أن يكون نادرا أن يبدأ العمل دون قدرة على الإبداع والتجديد أو تصور رؤية ريادية يستطيع أن يجسدها في أفعاله وأنشطته المختلفة.

خلاصة الفصل :

توصلت الدراسة في هذا الفصل إلى عدة نتائج مهمة منها أنه لا يوجد اتفاق موحد على تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في كل دول العالم بل من داخل الدولة الواحدة فكل هيئة لها تعريف يتناسب معها، كما أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تتمتع بخصائص تميزها عن المؤسسات الكبيرة وهذا راجع لصغر حجمها بحيث يمكنها تغيير طبيعة نشاطها وسرعة الاستجابة لحاجيات السوق وهكذا...، ولاحظنا أن للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة دورة حياة من الميلاد إلى الزوال مرورا بالنمو والنضج ،كما جاء في هذا الفصل دراسة للمعوقات التي تتعرض لها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وعوامل فشل هذه المؤسسات وأسباب نجاحها.

الفصل الثالث

دراسة حالة بنك البركة

" وكالة الوادي "

تمهيد:

في هذا الفصل نحاول دراسة حالة بنك البركة " وكالة الوادي "، وفية تمت معالجة واقع تمويل بنك البركة محل الدراسة وقد قسم الى ثلاث مباحث كما يلي : المبحث الأول كان حول تقديم بنك البركة من التعريف بمجموعة البركة الدولية ثم بنك البركة في الجزائر. وأما المبحث الثاني درسنا فيه واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر عموما والوادي خصوصا من تعداد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة و توزيعها حسب الأنشطة و مساهمتها في الناتج الداخلي الخام خارج المحروقات و مساهمتها كذلك في توفير مناصب الشغل. وأما المبحث الأخير جاءت المعالجة الاحصائية للاستبيان .

المبحث الأول: تقديم بنك البركة

بنك البركة الجزائري هو عبارة عن فرع من فروع مجموعة البركة الدولية السعودية – البحرينية، وسنتطرق في هذا المبحث إلى التعريف بهذه المجموعة ثم إلى بنك البركة الجزائري وطنيا ثم نخصص محليا في وكالة الوادي.

المطلب الأول: التعريف بمجموعة البركة الدولية

الفرع الأول: نشأة مجموعة البركة الدولية وأهدافها

نشأة مجموعة البركة الدولية سنة 1980م بجدة في المملكة العربية السعودية، يملكها رجل الأعمال الشيخ صالح عبد الله كامل. وبتاريخ 22 جوان 2002م في مملكة البحرين توحدت البنوك التابعة للمجموعة لتشكل مجموعة البركة المصرفية برأسمال مدفوع قدره 1.5 مليار دولار[1]،كما يبلغ مجموعة الحقوق نحو 1.8 مليار دولار، وتقدم منتجاتها وخدماتها المصرفية والمالية وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية، وتوسعت هذه المجموعة في ظرف 6 سنوات لتصبح 14 بنكا ومؤسسة مالية موزعة على 15 دولة مسلمة تدير أكثر من 400 فرع[2].

وتعتبر مجموعة البركة الدولية من أهم الشركات الناشطة في الوطن العربي، وتهدف إلى[3]:

- تقديم خدمات مصرفية إسلامية عالمية للمسلمين في كافة أنحاء العالم.
- تشجيع الاستثمار في رؤوس الأموال من أجل الحصول على الربح وذلك بالطرق الحلال.
- المساهمة في تنمية وتطوير الدولة الإسلامية.
- نسج علاقات تجارية وطيدة بين الدول الإسلامية.

---

[1] ميلود بن مهدي، **دور البنوك الإسلامية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة– دراسة حالة بنك البركة الجزائري–**، مجلة مركز صالح عبد الله كامل للاقتصاد الاسلامي بجامعة الأزهر، العدد 39، مصر، 2009، ص 349.

[2] رايس حدة، **نشاط البنوك الإسلامية: إنجازات وتطورات – دراسة حالة مجموعة البركة المصرفية–**، ملفات أبحاث في اقتصاد والتسيير كلية العلوم القانونية واقتصادية والاجتماعية بوجدة، عدد خاص، المغرب، ص 439.

[3] ميلود بن مهدي، مرجع سبق ذكره، ص350.

الفرع الثاني: نشاط مجموعة البركة المصرفية

لمجموعة البركة المصرفية أنشطة متعددة تتمثل فيما يلي[1]:

أولا: النشاط المصرفي

1. الخدمات المصرفية:

تتمثل الخدمات المصرفية التي تقدمها مجموعة البركة في النقاط التالية:

- الاعتمادات المصرفية.
- خطابات الضمان.
- اعتماد المرابحة.
- مجالات التمويل (تمويل رأس المال العامل، تمويل العقود للمقاولين، تمويل المشاريع، تمويل قطاع التجارة، التمويلات الشخصية).

فمجموعة البركة تمول العمليات التجارية الصغيرة والكبيرة الأمر الذي يدل على أنها تركز في نشاطها المصرفي على فئة معينة توليها الاهتمام الكامل مما يثبت نجاح المجموعة في تحديد أولويتها وتصنيف نشاطها.

2. خدمات للأفراد

وتتمثل في الخدمات المصرفية التي تمنحها المجموعة للأفراد المتعاملين لديها في مختلف عمليات السحب والإيداع والتحويلات بمختلف أشكالها منتجة بذلك الخلط بين فئة المتعاملين الأفراد (الاشخاص الطبيعيين) وبين المتعاملين المعنويين وتشمل بعض الخدمات وهي كالتالي:

- الحساب الجاري.
- حساب التوفير.
- حساب الاستثمار بالمضاربة.

[1] رايس حدة، نشاط البنوك الإسلامية: إنجازات وتطورات – دراسة حالة مجموعة البركة المصرفية–، مرجع سبق ذكره، ص ص 441-444.

- بطاقة الصراف الآلي.
- التحويلات الخارجية.
- الشيكات الإدارية.
- بطاقة التقسيط.

ثانيا: النشاط الاقتصادي

تقدم المجموعة مختلف الاليات لتمويل العمليات التجارية سواء كانت محلية أو دولية وهي تصنفها على هذا الاساس إلى خدمات دولية تمول العمليات التجارية الدولية، وصيغ تمويل الإسلامية.

1. الخدمات الدولية: وتتمثل في

- الاستثمار والتمويل المهيكل (الخدمات الاستثمارية الإسلامية، مهام خاصة لتنفيذ المشاريع...).
- تمويل الشركات والتمويل المشترك (الإدارة الدولية للأموال، خدمات تمويل التجارة الدولية...).
- التمويل التجاري والمؤسسات (الاعتمادات المستندية وخطابات الضمان...).

2. المنتجات (صيغ التمويل الإسلامي)

- المضاربة.
- المرابحة.
- المشاركة المتناقصة.
- الاستصناع.
- الإجارة التملكية.
- المشاركة الدائمة.
- المشاركة المتناقصة.
- السلم.

ثالثا: النشاط الاجتماعي

تعمل مجموعة البركة المصرفية على رعاية المشاريع الاجتماعية وتحسين الظروف المعيشية للمحتاجين وهذا عبر فروعها منها:

- القرض الحسن.
- الزكاة.
- إنشاء الصناديق التعاونية.
- المساهمة في مشاريع الجمعيات الخيرية والمسابقات والأنشطة الثقافية والتعليمية كمسابقات حفض القرآن الكريم.
- تشكيل الندوة الفقهية الاقتصادية السنوية.

المطلب الثاني: بنك البركة في الجزائر

الفرع الأول: لمحة تاريخية لنشأة بنك البركة في الجزائر

كان أول اتحاد بين الجزائر ومجموعة البركة الدولية سنة 1986م، وذلك بموجب الدعوة التي قدمتها الحكومة الجزائرية للمجموعة، وقد تم تشكيل لجنة مشتركة بين مجموعة البركة السعودية والجزائر الممثلة ببنك الفلاحة والتنمية الريفية (BADR)[1].

وعلى أثر ما سبق جاء تأسيس أول بنك إسلامي مشترك بين القطاع العام والخاص، ليفتح أبوابه في الجزائر رسميا بتاريخ 20 ماي 1991م كشركة مساهمة في إطار قانون النقد والقرض (القانون رقم 10 لسنة 1990م) الذي تضمن عدة تعديلات في هيكل النظام البنكي الجزائري في إطار الاصلاحات الاقتصادية التي قامت بها الجزائر، والتي من بينها السماح بإنشاء بنوك ومؤسسات مالية مختلطة وخاصة، وفي ضوء ذلك ظهر بنك البركة الجزائري[2].

[1] ميلود بن مهدي، مرجع سبق ذكره، ص 351.

[2] نفس المرجع، ص35.

فبنك البركة الجزائري هو أول بنك برأس مال مختلط (عام وخاص) أنشأ برأس مال اجتماعي قدره 500000000دج، بدأ أنشطته المصرفية بصفة فعلية خلال شهر سبتمبر 1991م، والمساهمون في رأسمال هم بنك الفلاحة والتنمية الريفية ممثل عن الجزائر وشركة دله البركة ممثل عن السعودية، بموجب قانون النقد والقرض وهو مرخص بالقيام بجميع الأعمال المصرفية، وفقا لمبادئ الشريعة الإسلامية السمحة[1].

وإن من أهم المراحل التي مر بها بنك البركة الجزائر هي[2]:

- 1991: تأسيس بنك البركة الجزائر.
- 1994: الاستقرار والتوازن المالي للبنك.
- 1999: المساهمة في تأسيس شركة التأمين البركة و الأمان.
- 2000: المرتبة الأولى بين البنوك ذات رأس المال الخاص.
- 2002: إعادة الانتشار في قطاعات جديدة في السوق بالخصوص المهنيين والأفراد.
- 2006: زيادة رأس مال البنك إلى 2500000000دج.
- 2009: زيادة ثانية لرأسمال البنك على 10 مليار دينار.

الفرع الثاني: الهيكل التنظيمي للبنك

يفتح المقر الرئيسي للبنك في مدينة الجزائر العاصمة، ويتشكل الهيكل التنظيمي للبنك أساسا من[3]:

1. مجلس الإدارة: يتكون من 6 أعضاء، نصفهم يمثلون بنك الفلاحة والتنمية الريفية، والنصف الباقي يمثلون مجموعة البركة، ومن خلالهم يعين رئيس مجلس الإدارة، الذي يقوم بتسيير شؤون البنك من خلال كافة السلطات والصلاحيات التي يملكها في التصرف في جميع شورن الإدارة والمالية. كما يمكن لمجلس الإدارة بواسطة رئيس المجلس أن يخول للمدرية العامة للبنك بعض من صلاحياته وسلطاته، كما يمكنه كذلك وضع حد لعمل أعضاء المديرية العامة، في إطار احترام الأحكام الواردة في عقد البنك، وهذا بعد أن

[1] موقع بنك البركة، تاريخ الاطلاع 2015/05/18.

[2] نفس المرجع السابق.

[3] ميلود بن مهدي، مرجع سبق ذكره، ص ص 352-354.

عينهم في وقت سابق بموجب سلطته وصلاحياته، كما يقوم بتحديد أجور أعضاء المديرية العامة أو علاواتهم.

2. المديرية العامة: تتكون من مدير عام ينوب عنه 3 مدراء عامين مساعدين ومديري قسمين، وكلهم معينين من طرف مجلس الإدارة وذلك باقتراح من طرف المدير العام، والمدرية العامة مكلفة بتطبيق ما يلي:
   - تحديد إستراتيجية وسياسة التنمية لدى البنك.
   - التنظيم العام للبنك وعلاقاته مع الغير.
   - قواعد تسيير الموارد البشرية والوسائل المادية.
   - شروط وصلاحيات الالتزام على كل المستويات في منح القروض للزبائن على المستور الداخلي والخارجي.

كما تقوم المديرية بوضع توجيهات مجلس الإدارة وتقرير الوسائل والكيفيات الملائمة من أجل تجسيدها، وهذا فيما يخص:

- تقوية وتنمية شبكة الاستغلال.
- تدبير جميع الموارد.
- تنمية رقم الأعمال مع الشركاء الوطنيين والخارجيين.
- تثبيت وحماية سمعة البنك.

يقدم المدير العام تقريرا سنويا يعرض فيه الوضعية المالية للبنك، وأيضا وضعية التسيير للسنة المالية الميلادية السابقة، وهذا في إطار الصلاحيات المخولة له من طرف مجلس الإدارة. كما يقوم المدير العام بتمثيل البنك أمام الغير، ويمكنه تفويض سلطاته إلى أحد مساعديه.

3. مديرية المراقبة: تكون تحت مسؤولية مدير مركزي وتتمثل مهمتها الرئيسية في ضمان مراقبة جميع هياكل البنك وجميع العمليات التي قامت بها لتسيير المؤسسة.

تتفرع مدرية الرقابة إلى ثلاث مديريات فرعية: مديرية فرعية للمراقبة، مديرية فرعية للتدقيق ومديرية فرعية للتفتيش.

4. المديرية العامة المساعدة للشؤون الإدارية والتنمية: مكلفة بموجب السلطات الممنوحة لها بمتابعة وتنسيق النشاطات الخاصة بالهياكل المركزية التابعة لها والمتمثلة فيما يلي:

- مديرية الموارد البشرية والوسائل.
- مديرية التنظيم والإعلام الآلي.
- مديرية المحاسبة والخزينة.

5. المديرية العامة المساعدة للاستغلال: تتمثل المهمة الرئيسية لهذه المديرية في:
   - التوجيه والتأطير القانوني لشبكة الاستغلال.
   - التكفل بكل الملفات المشكوك فيها أو المنازع فيها للبنك والقيام بالإجراءات القانونية لحماية البنك.

   ويتفرع عنها مديريتين هما: المديرية الفرعية للشؤون القانونية، والمديرية الفرعية للمنازعات.
6. المديرية العامة المساعدة للتمويلات والشؤون الدولية: تقوم بمتابعة وتنسيق المهمات والنشاطات الخاصة بالهياكل المركزية التابعة لها والمتمثلة في:
   - مديرية التمويلات ومراقبة الالتزامات.
   - مديرية الشؤون الدولية.

المبحث الثاني: واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر عموما والوادي خصوصا

سوف نتطرق في هذا المبحث إلى واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بشكل عام في الجزائر ثم بشكل خاص في ولاية الوادي.

المطلب الأول: واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

سنتناول فيه تعداد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في فترة معينة، كما سنتطرق إلى توزيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب الأنشطة، وما مدى مساهمتها في الناتج الداخلي الخام خارج المحروقات وفي توفير مناصب الشغل.

الفرع الأول: تعداد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة 2010 ـ 2013

شهد قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر خلال السنوات الأربع الأخيرة نموا ملحوظا في مجموعها سواء كانت خاصة أو عامة والجدول التالي يوضع ذلك.

الجدول رقم (3-1): تطور تعداد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من 2010 إلى 2013

الطبيعة القانونية للمؤسسة / السنوات	المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة	المؤسسات الصغيرة والمتوسطة العامة	المجموع
2010	606737	560	607297
2011	658650	572	659222
2012	–	–	700000
2013	777259	557	777816

المصدر: معطيات الوزارة الوصية بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

من خلال النظرة العامة للجدول نلاحظ أن هناك تزايد مستمر في عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر من سنة الى أخرى، أما إذا تتبعنا هذا التطور من خلال طبيعة المؤسسات خاصة أو عامة نجد اختلاف كبير بينهما، فمن خلال الجدول نجد أن المؤسسات الخاصة تتطور سريعا من سنة الى أخرى حتي وصل الفرق بين المؤسسات الخاصة من سنة 2010 الى 2013 الى أزيد من 170000 مؤسسة جديدة وهذا يعني أن هناك زيادة

بحوالي 42000 مؤسسة جديدة سنويا، وذلك يوضح اهتمام الخواص بإنشاء المؤسسات الاقتصادية. أما المؤسسات الصغيرة والمتوسطة العامة نلاحظ أن هناك نموا ضعيفا بين 2010 و2011 بحوالي 12 عامة فقط

ولكن في سنة 2013 أغلقت بعض المؤسسات العامة ليقل عددها الى 557 بفارق 15 مؤسسة وهذا يعني أن التوجه العام المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يتناقص سنويا نتيجة لعمليات الخوصصة للوحدات المتعثرة.

الفرع الثاني: توزيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب الأنشطة

الجدول رقم (3-2): يمثل توزيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب الأنشطة

النشاط / السنوات		الفلاحة والصيد البحري	المحروقات والطاقة والمناجم	البناء والأشغال العمومية	الصناعات التحويلية	الخدمات	المجموع
2010	العدد	3806	1870	129762	61228	172653	369319
	%	1.03	0.51	35.14	16.58	46.75	100
2011	العدد	4006	1956	135752	63890	186157	391761
	%	1.02	0.50	34.65	16.31	47.51	100
2012	العدد	4277	2052	142222	67517	204049	420117
	%	1.02	0.49	33.85	16.07	48.57	100
2013	العدد	4616	2259	150910	73037	228592	459414
	%	1	0.49	32.85	15.9	49.76	100

المصدر: معطيات الوزارة الوصية بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

نلاحظ من الجدول أن نشاط المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يتمركز في الخدمات أكثر من غيرها وبنسب متزايدة من سنة إلى أخرى، حيث وصل متوسط نسبتها بالنسبة لكل النشاطات حوالى أكثر من 48%، ثم يؤثر نشاط البناء والأشغال العمومية يحظى بنسب كبيرة ولكن متناقصة من سنة إلى أخرى، فكانت نسبتها إلى كل النشاطات في سنة 2010 يصل إلى 35.14% ليتناقص ويصل إلى 32.85% في سنة 2013، ثم تأثر في المرتبة الثالثة الصناعات التحويلية من حيث تمركز المؤسسات الناشطة في هذا التخصص بنسب متناقصة من سنة إلى أخرى ففي سنة 2010 كانت 16.58% وأخذت تتناقص إلى أن وصلت 15.9%في سنة 2013، وكانت أقل النشاطات التي تتمركز فيها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة هي المحروقات والطاقة والمناجم ونسب متناقصة كذلك

من سنة إلى أخرى ففي عام 2010 وصل عدد المؤسسات 1870 بنسبة تمركز 0.51%وأما في سنة 2014 ورغم أن عددها زاد على سنة 2010 ووصل إلى 2259 ولكن بنسبة تمركز 49% فقط.

الفرع الثالث: مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الناتج الداخلي الخام خارج المحروقات

رغم سيطرة المحروقات على الناتج الداخلي الخام للوطن إلا أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تلعب دورا في زيادة هذا الناتج من خلال القطاع الخاص والعام وهذا الجدول يوضح كل من قطاعين ونسب المساهمة.

الجدول رقم (3-3): يمثل مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الناتج الداخلي الخام خارج المحروقات

الوحدة: مليار دج

الطبيعة القانونية للمؤسسة / السنوات		عامة	خاصة	المجموع
2010	العدد	827.53	4681.68	5509.21
	%	15.02	84.98	100
2011	العدد	923.34	5137.46	6060.8
	%	15.23	84.77	100
2012	العدد	793.38	5813.02	6606.4
	%	12.01	87.99	100

المصدر: معطيات الوزارة الوصية بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

من خلال الجدول يتضح أن مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة في الناتج الداخلي الخام خارج المحروقات كانت تقترب من ثلاث أضعاف من مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة العمومية في كل السنوات المذكورة وهذا يدل على أن الخواص أكثر مردودية وفعالية من المؤسسات العامة وبتزايد مستمر من سنة إلى أخرى ففي سنة 2010 كانت مساهمة الخواص 4681.68 مليار دج وبنسبة تقترب من 85% وبعد سنتين زادت المساهمة بأكثر من 100 مليار دج ليصل إلى 5813.02 مليار دج وبنسبة تقترب من 88% في سنة 2012 وفي نفس السنتين المذكورتين نجد العكس في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة العامة حيث كانت المساهمة تضعف ففي سنة 2010 قدمت المؤسسات الصغيرة والمتوسطة العمومية 827.53 مليار دج ونسبة حوالى 15% أما في سنة 2012 ساهمة المؤسسات العمومية ب 793.38 مليار دج أي حولي 12% فقط وبهذا نستنتج أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة هي أكثر إقبالا على الاستثمار وأكثر مساهمة في التنمية الاقتصادية.

الفرع الرابع: مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في توفير مناصب الشغل.

إن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من أهم القطاعات الاقتصادية الموفرة لمناصب الشغل وذلك من خلال تطور عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة خلال السنوات الأخيرة وخلق استثمارات ومشاريع جديدة والجدول التالي يوضح تزايد مناصب الشغل.

الجدول رقم (3-4): يمثل مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في توفير مناصب الشغل

السنوات	المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة	المؤسسات الصغيرة والمتوسطة العامة	المجموع	مناصب شغل جديدة	نسبة تطور مناصب الشغل
2010	1577030	48656	1625686	210607	% 13.88
2011	1676111	48086	1724197	98511	% 5.05
2012	1800742	47375	1848117	123920	% 7.19
2013	1953636	48256	2001892	153775	% 8.32

المصدر: معطيات الوزارة الوصية بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

من خلال الجدول يتضح أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لها مساهمة جيدة في التنمية الاجتماعية لا تقل عن مساهمتها في التنمية الاقتصادية، وذلك متمثل في خلق مناصب شغل جديدة متزايدة سنة بعد سنة ففي عام 2011 تم إيجاد 98511 منصب شغل جديد بزيادة أكثر من 5 % على العام الذي قبله، وأما في السنة الأخيرة 2013 تجاوز مجموع عدد العمال المليونين على بتوفير 153775 منصب جديد بما نسبته 8.32 % زيادة على سنة 2012 وهذا يثبت أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تشغيل الشباب وكبح ظاهرة البطالة.

المطلب الثاني: واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ولاية الوادي

تعتبر ولاية الوادي من الولايات التي تشهد خلال السنوات الأخيرة حركية في إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة. يعود سبب هذه الحركية إلى التسهيلات والامتيازات التي اعتمدتها الدولة لدعم إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بأنواعها الإنتاجية و الخدماتية والصناعية و التوسع العمراني وتحسن المستوى المعيشي للفرد ومن ثم زيادة حاجياته.

وتعتبر مديرية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعة التقليدية الجهة الوصية لهذه المؤسسات وقد أنشئت المديرية بموجب المرسوم التنفيذي رقم 442/03 المؤرخ في 2003/11/29 تحت تسمية مديرية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعة التقليدية و بموجب المرسوم التنفيذي رقم 19/11 المؤرخ في 2011/01/25 تم تعديل مهامها وتسميتها لتصبح: مديرية الصناعة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وترقية الاستثمار وتتكون المديرية من 04 مصالح هي مصلحة الادارة والوسائل، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة و مصلحة ترقية الاستثمار والتنمية الصناعية ومتابعة مساهمات الدولة و مصلحة التقييس ومراقبة المطابقة.

الفرع الأول: المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ولاية الوادي لسنة 2012

شهد قطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة نموا معتبرا سنة 2012 محققا معدل نمو بلغ حوالي 16% و هو ما يعبر عنه الجدول التالي:

الجدول رقم (3-5): يمثل عدد المؤسسات ومناصب الشغل في ولاية الوادي 2012

التعييـــن	المنشأة سنة 2012	المجموع إلى غاية 2012/12/31
عدد المؤسسات	680	5500
عدد مناصب الشغل المنشأة	2730	21273

المصدر: وثائق من مديرية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالوادي

تحليل المعطيات

1. بلغ عدد المؤسسات الصغيرة و المتوسطة المسجلة لدى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي 5500 مؤسسة عند نهاية سنة 2012، بزيادة سنوية قدرت ب 680 مؤسسة جديدة.
2. بلغت مناصب الشغل المحدثة في المؤسسات الصغيرة و المتوسطة 21273 منصب مسجل لدى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي عند نهاية سنة 2012، بزيادة 2730 منصب جديد يحتل المراتب الثلاث الأولى كل من :
   - قطاع البناء والأشغال العمومية بحصة 2417 مؤسسة و بنسبة 45%.
   - قطاع التجارة بحصة 672 مؤسسة و بنسبة 13%.
   - قطاع النقل والمواصلات بحصة 542 مؤسسة و بنسبة 10%.

الفرع الثاني: المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ولاية الوادي لسنة 2013

بلغ عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى غاية 2013/06/30 حوالي 5816 مؤسسة مما خلق ما يقارب 20535 منصب عمل، حيث عرف القطاع خلال السداسي الأول من سنة 2013 إنشاء 316 مؤسسة خلقت حوالي 713 منصب عمل.

وبلغ عدد المؤسسات الصغيرة و المتوسطة المسجلة لدى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي 6032 مؤسسة الى غاية 2013/11/30 اي بزيادة سنوية قدرت ب 532 مؤسسة جديدة.

بلغت مناصب الشغل المحدثة في المؤسسات الصغيرة و المتوسطة 21903 منصب مسجل لدى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي الى غاية 2013/11/30 بزيادة 2081 منصب جديد يحتل المراتب الثلاث الأولى كل من:

- قطاع البناء والأشغال العمومية بحصة 2542 مؤسسة و بنسبة 42%.
- قطاع الخدمات بحصة 1008 مؤسسة و بنسبة 17%.
- قطاعات اخرى بحصة 752 مؤسسة وبنسبة 12%.
- قطاع التجارة بحصة 728 مؤسسة و بنسبة 12%.

الجدول رقم (3-6): يمثل عدد المؤسسات حسب النشاط وعدد العمال لسنة 2013

التعيين	المؤسسات	عدد العمال
البناء والأشغال العمومية	2542	9551
الصناعة المختلفة	276	1017
خدمات	1008	3642
التجارة	728	1612
كيمياء وبلاستيك	110	617
النقل والموصلات	586	1184
المناجم والمحاجر	30	290
قطاعات اخرى	752	3990
المجموع	6032	21903

المصدر: وثائق من مديرية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالوادي

الفرع الثالث: المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ولاية الوادي لسنة 2014

بلغ عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى غاية 2014/12/31 حوالي 6351 مؤسسة مما خلق ما يقارب 22722 منصب عمل، حيث عرف القطاع خلال سنة 2014 إنشاء 255 مؤسسة خلقت حوالي 632 منصب عمل.

الجدول رقم (3-7): يمثل عدد المؤسسات حسب النشاط وعدد العمال لسنة 2014

التعيين	خلال سنة 2014		العدد الكلي الى غاية 2014/12/31	
	المؤسسات	عدد العمال	المؤسسات	عدد العمال
البناء والأشغال العمومية	44	136	2613	9801
الصناعة المختلفة	22	41	299	1069
خدمات	94	314	1126	3994
التجارة	30	40	766	1664
كيمياء وبلاستيك	02	02	112	619
النقل والموصلات	25	37	613	1223
المناجم والمحاجر	00	00	31	291
قطاعات اخرى	38	62	791	4061
المجموع	**255**	**632**	**6351**	**22722**

المصدر: وثائق من مديرية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالوادي

المبحث الثالث: دراسة الحالة

في هذا المبحث نتناول دراسة حالة بنك البركة " وكالة الوادي " عن طريق أداة من أدوات البحث العلمي وهي الاستبيان كما يلي في المطالب التالية :

المطلب الأول: الطريقة والإجراءات

1. مجتمع الدراسة: ويتكون مجتمع الدراسة من أصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المتواجدون في ولاية الوادي والمتعاملون مع بنك البركة " وكالة الوادي ".

2. عينة الدراسة: تم توزيع 50 استبيان بطريقة عشوائية على أصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المتعاملين مع بنك البركة " وكالة الوادي "، وأسترجع منها ما مجموعه 28 استبيان ثم أستبعد من الدراسة خمس استبيانات لعدم صلاحياتها وبذلك فإن الدراسة تكونت من 23 مؤسسة صغيرة ومتوسطة.

3. أداة الدراسة: تم بناء أداة الدراسة والتأكد من صدقها حيث مرت هذه الإجراءات بالمرحلة التالية:

- بناء أداة الدراسة: للإجابة على الإشكاليات البحث تم تصميم استبيان مكون من 49 سؤال ثم وزعت الأسئلة إلى أسئلة أولية وثلاث مجموعات كالتالي:

✓ الأسئلة الأولية: تمثل الخصائص الاقتصادية والاجتماعية للعينة مكونة من 8 أسئلة.

✓ المجموعة الأولى: حول تنافسية بنك البركة " وكالة الوادي " مكونة من 17 سؤال.

✓ المجموعة الثانية: حول العوامل غير الاقتصادية للتمويل في بنك البركة " وكالة الوادي" مكونة من 15 سؤال.

✓ المجموعة الثالثة: حول مستقبل التمويل في بنك البركة " وكالة الوادي" مكونة من 9 أسئلة.

- إجراءات إعداد الأداة: بالنسبة للإجراءات فإنه وبعد كتابة أسئلة الاستبيان في المجالات المذكورة سابقا، عرضت الأسئلة على محكمين من ذوي الاختصاص في مجال الاقتصاد الإسلامي وذلك لإبداء أراءهم حولها.

- إخراج الأداة وتصميمها: في ضوء أراء المحكمين تم إضافة عبارات إلى بعض الأسئلة وتعديل بعضها الأخر، وتم التأكد من وضوح جميع العبارات.

4. المعالجة الإحصائية: لقد تم استعمال أسلوب التكرارات والنسب لتعرف على الطبيعة الاقتصادية والاجتماعية لأفراد العينة، كما من خلال هذا الأسلوب نتعرف على تنافسية بنك البركة " وكالة الوادي" والعوامل غير الاقتصادية للتمويل من هذه الوكالة ومستقبلها.

المطلب الثاني: النتائج الإحصائية للخصائص الاقتصادية والاجتماعية للعينة

يوضح الجدول التالي توزيع عينة الدراسة حسب الخاصية المبينة في الجدول.

الجدول رقم (3-8): يمثل الخصائص الاقتصادية والاجتماعية للعينة

الخصائص الاجتماعية والاقتصادية للعينة		التكرار من أصل 23	النسبة المئوية
الخاصية	الفئات		
1 ـ متى أسست مشروعك	أقل من سنة	1	4.34
	من سنة إلى أقل من 5 سنوات	7	30.43
	من 5 سنوات إلى أقل من10 سنوات	8	43.78
	أكثر من 10 سنوات	7	30.43
2 ـ نوعية النشاط	تجاري	5	21.73
	صناعي	8	34.78
	فلاحي	0	0
	خدماتي	10	43.47
3 ـ المستوي التعليمي	دون الثانوي	5	21.73

	تعليم الثانوي	8	34.78
	جامعي (ليسانس)	8	34.78
	دراسات عليا	2	8.69
4 ـ الجنس	ذكر	23	100
	أنثى	0	0
5 ـ الحالة الإجتماعية حاليا	متزوج	20	86.95
	أعزب	3	13.04
6 ـ العمر	أقل من 20 سنة	0	0
	من 20 إلى أقل من 30 سنة	3	13.04
	من 30 إلى أقل من 40 سنة	6	26.08
	أكثر من 40 سنة	14	60.87
7 ـ مدة التعامل مع بنك البركة في وكالة الوادي	أقل من سنة	3	13.04
	من سنة إلى أقل من سنتين	5	21.73
	من 2 إلى أقل من 3 سنوات	8	34.78
	من 3 إلى أقل من 4 سنوات	7	30.43

من خلال الجدول يظهر من النتائج أن معظم المتعاملين مع بنك البركة "وكالة الوادي"، قد تم تأسيس مشروعاتهم من 5 إلى 10 سنوات بنسبة 43.08 %، كذلك وجد أن نوعية النشاط للعينة متقاربة بين الخدمات بنسبة حوالي 43% وصناعي بنسبة حوالي 35 % أما الفلاحي فلا يوجد في العينة هذا النشاط، أما مدة التعامل مع بنك البركة "وكالة الوادي" كانت النتائج متقاربة وأكثرها بين 2 و3 سنوات من التعامل بنسبة حوالي 35% ولكن نجد 13% من أفراد العينة تعاملوا مع البنك في مدة أقل من سنة.

وبخصوص الجانب الاجتماعي نجد:

- المستوى التعليمي: وجدنا أن المستويين التعليم الثانوي والجامعة (ليسانس) نفس النسبة بحوالي 35%، أما دون الثانوي كانت نسبته حوالي 22% وأقل نسبة كانت لأصحاب الدراسات العليا بحوالي 8% فقط.

- الحالة الاجتماعية الحالية: يظهر من خلال الدراسة أن كل المتعاملين والمنتمين للعينة ذكور أكثر من 86% متزوجين.

- العمر: كانت فئة أكثر من 40 سنة هي الغالبة في العينة بنسبة تزيد عن 60%.

المطلب الثالث: النتائج الاحصائية حول تنافسية بنك البركة "وكالة الوادي"

الجدول التالي يبين فقرات المجموعة الأولى حول تنافسية البنك محل الدراسة والإجابات والتكرارات والنسب المئوية.

الجدول رقم (3-9): حول تنافسية بنك البركة " وكالة الوادي "

الفقرة	الإجابة	التكرار	النسبة المئوية
هل هامش الربح في تمويل عمليات البيوع من بنك البركة أقل من تكلفة الحصول على التمويل من البنوك الأخرى ؟	نعم	6	26.08
	لا	17	73.91
إن الخدمات البنكية (منها : الحولات وعمليات الصرافة والإعتمادات المستندية وخطابات الضمان وجمع وتوزيع الزكاة ...) التي يقدمها بنك البركة أحسن من الخدمات التي تقدمها البنوك الأخرى .	نعم	19	82.60
	لا	4	17.39
إن الخدمات البنكية التي يقدمها بنك البركة أقل تنوعا من الخدمات التي تقدمها البنوك الأخرى .	نعم	10	43.47
	لا	13	56.52
إن بنك البركة يقدم خدمات أسرع من البنوك الأخرى .	نعم	21	91.30
	لا	2	8.69
إن خدمات بنك البركة غير متطورة .	نعم	6	26.08
	لا	17	73.91
إن بنك البركة لا يشجعك على التعامل معه .	نعم	9	39.13
	لا	14	60.86
إن إجراءات التعامل مع بنك البركة معقدة بالمقارنة مع إجراءات التعامل مع البنوك الأخرى .	نعم	9	39.13
	لا	14	60.86
بنك البركة يجعلك تنتظر طويلا لينفذ طلبك .	نعم	11	47.82
	لا	12	52.17
إن تعامل الموظفين في بنك البركة أفضل من تعامل الموظفين في	نعم	17	73.91

البنوك الأخرى .	لا	6	26.08
إن تواجد وكالة بنك البركة في ولاية الوادي هو الذي جعلك تتعامل معه .	نعم	21	91.30
	لا	2	8.69
هل تعاملت مع بنك البركة بصيغة المضاربة ؟	نعم	0	0
	لا	23	100
هل تعاملت مع بنك البركة بصيغة المشاركة ؟	نعم	0	0
	لا	23	100
هل تعاملت مع بنك البركة بصيغة الإجارة ؟	نعم	12	52.17
	لا	11	47.82
هل تعاملت مع بنك البركة بصيغة البيع الآجل ؟	نعم	1	4.34
	لا	22	95.65
هل تعاملت مع بنك البركة بصيغة الاستصناع ؟	نعم	0	0
	لا	23	100
هل تعاملت مع بنك البركة بصيغة المرابحة ؟	نعم	10	43.37
	لا	13	56.52
هل تعاملت مع بنك البركة بصيغة السلم ؟	نعم	1	4.34
	لا	22	95.65

من خلال الجدول أظهرت الدراسة أن معظم الأسئلة التي تدعم تنافسية بنك البركة " وكالة الوادي " كانت إيجابية وعددها عشرة أسئلة، وأما الباقي وهي سبعة أسئلة لا تدعم تنافسية البنك ونوضح بعضها فيما يلي:

- من الأسئلة التي تدعم بنك البركة " وكالة الوادي " والتي تم طرحها وكانت نسبة الإجابات فيها أكثر من 70%، أن الخدمات التي يقدمها بنك البركة "وكالة الوادي" أحسن من خدمات البنوك الأخرى وأيضا أسرع، وتعامل موظفيها أفضل ، كما أن خدمات البنك في نظرهم متطورة.
- أما الأسئلة التي لا تدعم تنافسية بنك البركة " وكالة الوادي " والتي تم طرحها وكانت نسبة الإجابات فيها أكثر من 70%، كالتعامل بصيغ المضاربة والمشاركة والاستصناع، فلا يوجد من أفراد العينة من يتعامل مع البنك بهذه الصيغ!، رغم أن بنك البركة يتبنى التعامل بهذه الصيغ لأهميتها في التمويل الإسلامي، إلا أننا نجد من بين المشاركين في الاستبيان من تعامل مع البنك بصيغة البيع الآجل ولكن بنسبة ضعيفة حوالي 4% ، كما وجدنا من تعامل بصيغة المرابحة ولكن بنسب ليست كبيرة وصلت إلى حوالي 43%.

المطلب الرابع : التنائج الاحصائية حول العوامل غير الاقتصادية للتمويل في بنك البركة "وكالة الوادي"

لدينا الجدول التالي الذي يعالج العوامل غير الاقتصادية وراء تعامل أصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الذين أجابوا على الاستبيان مع بنك البركة وكانت النتائج الاحصائية كما يلي :

الجدول رقم (3-10): العوامل غير الاقتصادية للتمويل في بنك البركة "وكالة الوادي"

الفقرة	الإجابة	التكرار	النسبة المئوية
هل تعتقد بأن بنك البركة يقدم خدمات وفق الشريعة الإسلامية ؟	نعم	15	65.21
	لا	8	34.78
هل ستستمر في التعامل مع بنك البركة إن كانت تكلفة الخدمات فيه مرتفعة ؟	نعم	12	52.17
	لا	11	47.82
الدافع وراء تعاملك مع بنك البركة هو إتباعه للضوابط الشرعية .	نعم	14	60.86
	لا	9	39.13
هل أنت متأكد من أن الصيغ التي حصلت بها على التمويل من بنك البركة كانت موافقة للشريعة الإسلامية ؟	نعم	11	47.82
	لا	12	52.17
هل ستتخلى عن تعاملك مع بنك البركة لو أتيح لك تمويل بفائدة أقل في بنك آخر ؟	نعم	9	39.13
	لا	14	60.86
لو لم توجد وكالة بنك البركة في ولاية الوادي هل تسافر الى ولاية أخرى من أجل التعامل معه ؟	نعم	5	21.73
	لا	18	78.26
لديك موظف في بنك البركة يسهل تعاملك مع البنك ويسرع الإجراءات اللازمة للتمويل .	نعم	12	52.17
	لا	11	47.82
عندما يقدم بنك البركة صيغة جديدة للتمويل هل ستبحث عليها حللا أو حراما قبل أن تطلبها ؟	نعم	9	39.13
	لا	14	60.86
هل لديك معرفة عن التمويل بصيغة المضاربة ؟	نعم	0	0
	لا	23	100
هل لديك معرفة عن التمويل بصيغة المشاركة ؟	نعم	0	0

	لا	23	100
هل لديك معرفة عن التمويل بصيغة الإجارة ؟	نعم	2	8.69
	لا	21	91.30
هل لديك معرفة عن التمويل بصيغة البيع بالآجل ؟	نعم	0	0
	لا	23	100
هل لديك معرفة عن التمويل بصيغة الاستصناع ؟	نعم	0	0
	لا	23	100
هل لديك معرفة عن التمويل بصيغة المرابحة ؟	نعم	0	0
	لا	23	100
هل لديك معرفة عن التمويل بصيغة السلم ؟	نعم	0	0
	لا	23	100

من خلال الجدول نلاحظ أن أفراد العينة انقسموا إلى ثلاث فئات وهي :

- توجد إجابات تدعم العوامل غير الاقتصادية وهي قليلة عددها ثلاث فقط، حالتين منها هدفها معرفة الوازع الديني في التعامل مع البنك ولكن من خلال النسب نكتشف أن ذلك الوازع ليس قويا بما الكفاية حتي يعبر عن استمرارية التعامل مع بنك إسلامي، فالإجابات على السؤال : هل تعتقد بأن بنك البركة يقدم خدمات وفق الشريعة الإسلامية ؟ بنعم نسبتها حوالي 65% وهي ليست كبيرة وأما الذين أجابوا على السؤال الدافع وراء تعاملك مع بنك البركة هو إتباعه للضوابط الشرعية بنعم نسبتهم أقل من سابقه فهي حوالي 60% وهذ يثبت أن الوازع الديني قليل، والسؤال الثالث يدعم هذا الرأي فالذين أجابوا بنعم سأتخلى عن تعاملي مع بنك البركة لو أتيح لي تمويل بفائدة أقل في بنك آخر وصلت نسبتهم ما يقرب من 40 %.
- هناك إجابات متعادلة النسب وهي ثلاث منها هل ستستمر في التعامل مع بنك البركة إن كانت تكلفة الخدمات فيه مرتفعة ؟ ويكشف لنا هذا السؤال ثبات الراغبين في المعاملات الإسلامية رغم ارتفاع تكلفة الخدمات، ولكن هنا جاءت النسب متقاربة بين الرأيين (نعم أو لا) كما أن السؤال الذي يهدف إلى معرفة أن صيغ التعامل مع البنك شرعية أم لا متعادلة بين (نعم أو لا) وهذا يبين أن نصف المتعاملين لا يهمهم موافقة الشريعة وهذا يزكي أن الوازع الديني لا يهم في التعامل لكثير من أصحاب المشاريع.

- والفئة الثالثة من الإجابات فأغلبها تنبئ على غياب الوعي بصيغ التعامل الإسلامي التي تقدمها البنوك الإسلامية وتصل نسبة عدم المعرفة بهذه الصيغ 100 % ، ومن جهة أخرى نجد أن أكثر من 78 % غير مستعدون للسفر خارج الولاية من أجل البحث عن التعامل بصيغ إسلامية وكذلك نجد أن أكثر من 60 % لا يبحثون على مشروعية الصيغ الجديدة التي يطرحها البنك سواء كانت حللا أم حراما شرعا

المطلب الخامس : النتائج الإحصائية حول مستقبل التمويل في بنك البركة "وكالة الوادي"

في آخر هذه الدراسة حاولنا استطلاع مستقبل التمويل في البنك من خلال عدة أسئلة إجاباتها كما في الجدول التالي :

الجدول رقم (3-11): مستقبل التمويل في بنك البركة "وكالة الوادي"

الفقرة	الإجابة	التكرار	النسبة المئوية
هل ستحاول إقناع غيرك من أصحاب المؤسسات بالتعامل مع بنك البركة "وكالة الوادي" ؟	نعم	15	65.21
	لا	8	34.78
هل ستستمر بالتعامل مع بنك البركة رغم النقائص الموجودة ؟	نعم	12	52.17
	لا	11	47.82
عند توسعة مشروعك ستطلب التمويل من البنوك الأخرى وليس من بنك البركة ؟	نعم	9	39.13
	لا	14	60.86
رغم التعامل غير الجيد لموظيفي بنك البركة ستبقى تتعامل مع هذا البنك .	نعم	12	52.17
	لا	11	47.82
إذا لم يشجعك بنك البركة في التعامل معه ستبحث على بنك آخر.	نعم	12	52.17
	لا	11	47.82
هل ترى أن على بنك البركة القيام بتوعية أكثر للناس بنوعية خدماته ؟	نعم	17	73.91
	لا	6	26.08
ستبحث دوما على مشروعية المعاملات الجديدة التي يقدمها بنك البركة .	نعم	11	47.82
	لا	12	52.17
هل ترى من الأفضل أن يفتح بنك البركة فروعا أخرى في بعض البلديات ليقترب أكثر من المتعاملين ؟	نعم	13	56.52
	لا	10	43.48
إذا احتجت للتمويل في المستقبل ستلجأ لبنك البركة مرة أخرى ؟	نعم	16	36.80
	لا	7	30.43

من خلال الجدول تبين لنا فئتان من الإجابات وهما كما يلي :

- الفيئة الأولى نستطلع من خلالها على أن البنك له مستقبل جيد في التمويل وذلك لمحاولة إقناع المتعاملين أصحاب مؤسسات أخرى للتعامل مع بنك البركة وهذا السلوك كان نسبته أكثر من 65 % ، وأما عندما يتوسع صاحب المشروع في مشروعه فالذين أسرو على التعامل مع بنك البركة كانو أكثر من 60 % ولكن نلاحظ أن هناك شريحة معتبرة من أفراد العينة يرون أن على البنك بذل جهود كبيرة لتوعية الناس بخدماته وصلت نسبتهم إلى أكثر من 73 % .
- وأما الفيئة الثانية كانت إجاباتهم متعادلة إلا أن عموما الذين أجابوا بنعم يتفوقون بنسب قليلة وهذا مما يدل على أن للبنك مستقبل في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ونذكر من هذه الإجابات التي تدعم هذا الاتجاه فمثلا: رغم وجود نقائص في بنك البركة إلا أن أكثر من 52 % سيستمرون في التعامل معه إلا أن في افتراض لو لم يشجعك البنك في التعامل معه هل ستبحث على بنك آخر نجد أكثر من 47 % لا يغيرون تعاملاتهم معه ، وفي الأخير نجد أن أزيد من 52 % من المبحوثين لا يبحثون على مشروعية المعاملات الجديدة التي يقدمها بنك البركة .

خلاصة الفصل

في هذا الفصل تم التعرف على مجموعة البركة الدولية التي ينتمي لها بنك البركة الجزائري، وهي عبارة عن مجموعة من البنوك (السعودية والبحرينية) منتشرة في عدة دول عربية وإسلامية ولها عدة نشاطات مصرفية واقتصادية وأخرى اجتماعية، وأما بنك البركة الجزائري فيعتبر أول بنك إسلامي جزائري يقدم خدمات وفق الشريعة الإسلامية، كما تناولنا في هذا الفصل واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر وولاية الوادي خاصة وفيها تم دراسة فرع بنك البركة – وكالة الوادي – ودوره في تمويل هذه المؤسسات من خلال توزيع استبيان، وتوصلنا إلى عدة نتائج هامة نذكرها في الخاتمة.

الخاتمـــــــــــــــــــة

الخاتمة:

جاءت دراسة موضوع دور تمويل البنوك الإسلامية للمشروعات الاقتصادية من خلال دراسة حالة بنك البركة " وكالة الوادي " فيما بينها في ثلاث فصول، بحيث تناولنا في الفصل الأول مدخل عام حول البنوك الإسلامية، جاء فيه ثلاث مباحث فالأول تناولنا فيه عموميات حول البنوك الإسلامية من تعريف ونشأة البنوك الإسلامية وأسس البنوك الإسلامية وخصائصها وأهداف البنوك الإسلامية وأنواعها. أما المبحث الثاني جاء فيه صيغ تمويل في البنوك الإسلامية وقد قسمت إلى ثلاث أنواع وهي صيغ التمويل طويلة الأجل والمتوسطة و القصيرة في البنوك الإسلامية. وفي المبحث الأخير جاء فيه موارد البنوك الإسلامية والتحديات التي تواجهها.

وأما الفصل الثاني جاء فيه عموميات حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مقسم إلى مبحثين كما يلي : المبحث الأول تكلمنا فيه على ماهية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة و خصائص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وأهميتها و دورة حياة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وأما المبحث الثاني جاء فيه معوقات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وأسباب الفشل والنجاح.

والفصل الثالث والأخير : جاء بعنوان دراسة حالة بنك البركة " وكالة الوادي "، وفية تمت معالجة واقع تمويل بنك البركة محل الدراسة وقد قسم إلى ثلاث مباحث كما يلي : المبحث الأول كان حول تقديم بنك البركة من التعريف بمجموعة البركة الدولية ثم بنك البركة في الجزائر. وأما المبحث الثاني درسنا فيه واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر عموما والوادي خصوصا من تعداد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة و توزيعها حسب الأنشطة و مساهمتها في الناتج الداخلي الخام خارج المحروقات و مساهمتها كذلك في توفير مناصب الشغل. وأما المبحث الأخير جاءت المعالجة الاحصائية للاستبيان .

اختبار الفرضيات

تهدف هذه الدراسة إلى التعرف على دور البنوك الإسلامية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مع دراسة حالة بنك البركة " وكالة الوادي " من خلال الفترة الممتدة بين 2010 إلى غاية 2014، وتم أخذ عينة من مجتمع الدراسة من أجل التعرف على مدى قدرة البنك على تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حاضرا ومستقبلا، ولتحليل الإشكالية التي يقوم عليها البحث سنعمل على اختبار ثلاث من الفرضيات وهي :

- الفرضية الأولى : وتنص على " يرتبط تمويل بنك البركة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بمقدرته التنافسية"

من خلال ما تقدم من الدراسة عن طريق الاستبيان والتحليل الإحصائي للجداول ويعني ذلك أن بنك البركة والمتمثل في وكالة الوادي في وضع تنافسي مع البنوك التقليدية من حيث ما جاء في الأسئلة الموجهة للعينة المدروسة من وجهة نظرهم .

- الفرضية الثانية : وتنص على " يرتبط طلب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة للتمويل من بنك البركة بعوامل غير اقتصادية "

وكذلك من خلال ما تقدم من الدراسة عن طريق الاستبيان والتحليل الإحصائي للجداول ويعني ذلك أن العوامل غير الاقتصادية المقصودة في الفرضية ليست لها تأثير كبير على طلب التمويل من بنك البركة وهذا من وجهة نظر العينة المدروسة وبالتالي ترفض الفرضية الثانية .

- الفرضية الثالثة : وتنص على " ترتبط مقدرة بنك البركة على التمويل مستقبلا باستثمار العوامل غير الاقتصادية مع زيادة تنافسيتها "

وكذلك من خلال ما تقدم من الدراسة عن طريق الاستبيان والتحليل الإحصائي للجداول ويعني ذلك أن على البنك استغلال العوامل غير الاقتصادية التي جلبة بعض المتعاملين كما عليها زيادة مقدرتها التنافسية واستثمارا لهذه الجوانب من أجل زيادة مقدرتها التمويلية في المستقبل وعلية نقبل الفرضية من وجهة نظر العينة المدروسة .

النتائج:

من خلال الدراسة توصلنا إلى عدة نتائج نذكر منها:

- أظهرت النتائج أن بعض الصيغ لا يتعامل بنك البركة – وكالة الوادي– بها مع عملائه مثل المضاربة والمشاركة والاستصناع ويرجع سبب ذلك لعدم معرفة المتعاملين مع البنك بهذه الصيغ.
- أظهرت النتائج أن هناك صيغتين فقط تعامل بها أكثرية العملاء مع البنك وهما الإجارة والمرابحة وهذا يعود إلى عدم طلب العملاء التعامل بالصيغ الاخرى من جهة ويعود كذلك لقلة رغبة البنك بالتعامل بصيغ اخرى.
- من الدراسة نجد أن بنك البركة – وكالة الوادي– في وضعية تنافسية من خلال إجابات أفراد العينة.
- أظهرت الدراسة أن الوازع الديني ليس الدافع الرئيسي للمتعاملين مع البنك البركة وأن حوالي نصف المشاركين في الاستبيان لا يعتقدون بمشروعية الخدمات التي يقدمها البنك وأن 40% منهم سيتخلى عن البنك إذا ما وجد بنك أخر بأقل تكلفة.
- اتضح من خلال الدراسة أن نسبة الوعى لي المتعاملين مع البنك حول الصيغ تقريبا منعدمة.
- إن لبنك البركة –وكالة الوادي– مستقبل جيد إذا ما عملت على زيادة الوعي للمتعاملين وتقديم أفضل الخدمات البنكية.

التوصيات:

من خلال الدراسة توصلنا إلى عدة توصيات وهي كالتالي:

- ضرورة زيادة مساهمة البنك في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة .
- عدم إهمال دعم المؤسسات الفلاحية لأهمية دورها.
- تفعيل كل صيغ التعامل الإسلامي من المضاربة والمشاركة والاستصناع والمرابحة والسلم لما لها دور هام في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- على البنك نشر الوعي المصرفي الإسلامي من خلال إنشاء هيئة داخل البنك للتوعية بطرق عديدة.
- على البنك إظهار أهمية التعامل بأحكام الشريعة الإسلامية وتنمية الوازع الديني في المعاملات المصرفية.

أفاق البحث:

من خلال الدراسة تبين أن للموضوع أفاق واسعة ونطرح بعض المقترحات لذلك:

- دراسة مقارنة بين بنك البركة وبنك السلام ودورهما في الجزائر.
- دور الوعي المصرفي الإسلامي في طلب التمويل من البنك الإسلامي.
- دراسة الوعي المصرفي الإسلامي لدى المتعاملين الاقتصاديين.
- مستقبل البنوك الإسلامية في الجزائر.

قـــــائمة المـــــراجع

أولا: المراجع باللغة العربية:

الكتب:

1. حدة الرايس، **دور البنك المركزي في إعادة تجديد السيولة في المصارف الإسلامية في ظل نظام لا ربوي**، إيتراك للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، 2009.
2. مُحَمَّد محمود العجلوني، **المصارف الإسلامية أحكامها ومبادئها وتطبيقاتها المصرفية**، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، الأردن، 2008 .
3. قادري مُحَمَّد الطاهر وأخرون، **المصارف الإسلامية بين الواقع والمأمول**، مكتبة حسين العصرية، لبنان، 2014.
4. محمود حسين الوادي وأخرون، **الاقتصاد الإسلامي**، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، الأردن، 2010.
5. خالد أمين عبد الله وأخرون، **العمليات المصرفية الإسلامية الطرق المحاسبية الحديثة**، دار وائل للنشر والتوزيع، الأردن،2008.
6. حسن الأمين، **المضاربة الشرعية وتطبيقاتها الحديثة**، الطبعة الثالثة، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، المملكة العربية السعودية، 2000.
7. سامر مظهر قنطقجي، **صناعة التمويل في المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية**، الطبعة الثانية، دار أبي الفداء العالمية للنشر والتوزيع والترجمة، سوريا، 2015.
8. حسين مُحَمَّد سمحان وأخرون، **محاسبة المصارف الإسلامية**، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، الأردن، 2009.
9. وائل عربيات، **المصارف الإسلامية والمؤسسات الاقتصادية**، دار الثقافة للنشر والتوزيع، الأردن، 2006.
10. إلهام فخري طملية، **التسويق في المشاريع الصغيرة**، دار المناهج للنشر والتوزيع، عمان، 2009.
11. نبيل جواد، **إدارة وتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، مجد المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، لبنان، 2007.
12. عبد المطلب عبد الحميد، **اقتصاديات تمويل المشروعات الصغيرة**، الدار الجامعية، مصر، 2009.
13. رابح خوني، **المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومشكلات تمويلها**، أتراك للنشر والتوزيع، مصر، 2008.
14. هالة مُحَمَّد لبيب عنبه، **إدارة المشروعات الصغيرة في الوطن العربي**، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، مصر، 2002.
15. توفيق عبد الرحيم يوسف، **إدارة الأعمال التجارية الصغيرة**، دار صفا للنشر والتوزيع، الأردن، 2002.
16. الوسط، كتاب للجميع : العدد 2439، يوم 11مايو 2009.
17. طاهر محسن ومنصور الغالب، **إدارة وإستراتيجية منضمات الأعمال المتوسطة والصغيرة**، دار وائل للنشر، الأردن، 2009.
18. فتحي قابيل مُحَمَّد متولي، **المشروعات الصغيرة**، الهيئة المصرية العامة للكتاب، مصر، 2005.
19. ماهر حسن المحروق وإيهاب مقابله، **مركز المنشآت الصغيرة والمتوسطة**، الأردن ،2006.

الرسائل والأطروحات الجامعية:

20. آمال لعمش، **دور الهندسة المالية في تطوير الصناعة المصرفية الإسلامية**، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة فرحات عباس- سطيف -، الجزائر، 2012.
21. غدير أحمد خليل، **العوامل المؤثرة على طلب التمويل ومنحه في البنوك الإسلامية**، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة آل البيت، الاردن، 2007.
22. جميل أحمد، **الدور التنموي للبنوك الإسلامية**، أطروحة دكتوراه غير منشورة، جامعة الجزائر، الجزائر، 2006.

23. إلياس عبد الله أبو الهيجاء، **تطوير آليات التمويل بالمشاركة في المصارف الإسلامية**، أطروحة دكتوراه غير منشورة، جامعة اليرموك، الأردن، 2007.

24. دينا عدنان صوفان، **التمويل والاستثمار في المصارف الإسلامية ومستقبلها في الصناعة المصرفية**، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة تشرين، سوريا، 2011.

25. فواز محمود محمّد بشارات، **أثر الأجل في عقد البيع في الفقه الإسلامي**، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة النجاح الوطنية-نابلس-، فلسطين، 2005.

26. محمّد نور الدين أردنية، **القرض الحسن وأحكامه في الفقه الإسلامي**، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة النجاح الوطنية - نابلس-، فلسطين، 2010.

27. ميلود بن مسعودة، **معايير التمويل والاستثمار في البنوك الإسلامية**، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة الحاج لخضر- باتنة-، الجزائر، 2008.

28. لخلف عثمان، **واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وسبل دعمها وتنميتها – دراسة حالة الجزائر–** ، أطروحة دكتوراه غير منشورة ، جامعة الجزائر، الجزائر، 2004.

29. خالد مدخل، **التأهيل كآلية لتطوير التنافسية الصغيرة والمتوسطة – دراسة حالة الجزائر–**، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة الجزائر، الجزائر، 2012.

30. شعيب اتشي، **واقع وأفاق المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر في ظل الشراكة الاوروجزائرية**، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة الجزائر، الجزائر، 2008.

الدوريات والمجلات:

31. معهد الدراسات المصرفية، المرابحة، **مجلة إضاءات**، العدد الثالث، الكويت، مارس 2010 .

32. رائد جبر، بيع المرابحة للآمر بالشراء وضوابطه الرقابية في المصارف الإسلامية، **مجلة الدراسات المالية والمصرفية**، العدد الثاني، الأردن، 2011 .

33. بنك دبي الإسلامي، **ماهي الخدمات المصرفية في المصارف الإسلامية**، 16 كانون /2 يناير 2013 .

34. المعهد العربي للتخطيط، **تنافسية المنشآت الصغيرة والمتوسطة**: الخصائص والتحديات سلسلة دورية: العدد 93، ماي 2010، الكويت.

35. ميلود بن مهدي، **دور البنوك الاسلامية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة– دراسة حالة بنك البركة الجزائري–**، مجلة مركز صالح عبد الله كامل للاقتصاد الاسلامي بجامعة الأزهر، العدد 39، مصر، 2009 .

36. رايس حدة، **نشاط البنوك الاسلامية: إنجازات وتطورات – دراسة حالة مجموعة البركة المصرفية–**، ملفات أبحاث في اقتصاد والتسيير كلية العلوم القانونية واقتصادية والاجتماعية بوجدة، عدد خاص، المغرب.

المؤتمرات والملتقيات والندوات:

37. وحريري عبد الغني، نحو تطبيق عملي مبتكر لتعزيز منافسة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بصيغة الاستصناع في الجزائر، **الملتقي الدولي الرابع حول: المنافسة والاستراتيجيات التنافسية للمؤسسات الصناعية خارج قطاع المحروقات في الدول العربية**، 2011.

38. عطية السيد السيد فياض، الرقابة الشرعية والتحديات المعاصرة للبنوك الإسلامية، **المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي**، جامعة أم القرى.

39. مداني أحمد بالحاج فراجي وأكرم محمد، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والتنمية المستدامة بالجزائر، **الملتقى الدولي الثاني حول متطلبات التنمية في أعقاب إفرازات الأزمة المالية العالمية**، يومي 28-29 أفريل2010، جامعة بشار، الجزائر.

40. رقيبة سليمة، تجربة بعض الدول العربية في الصناعات الصغيرة والمتوسطة، **الملتقى الدولي: متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية**، يومي 17-18 أفريل 2006، جامعة حسيبة بن بوعلي بالشلف، الجزائر.

41. محمد يعقوبي، مكانة و واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، **الملتقى الدولي: متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية**، يومي 17-18 أفريل 2006، جامعة حسيبة بن بوعلي بالشلف، الجزائر.

42. بلوناس عبد الله، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والقدرة على المنافسة في ظل اقتصاد السوق بالإسقاط على الحالة الجزائرية، **الملتقى الدولي: متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية**، يومي 17-18 أفريل 2006، جامعة حسيبة بن بوعلي بالشلف، الجزائر.

43. خليفي عيسى و كمال منصور، مقومات التميز في أداء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، **الملتقى الدولي: متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية**، يومي 17-18 أفريل 2006، جامعة حسيبة بن بوعلي بالشلف، الجزائر.

44. محمد راتول و داودية وهيبة، بعض التجارب الدولية في دعم وتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الدروس المستفادة، **الملتقى الدولي: متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية**، يومي 17-18 أفريل 2006، جامعة حسيبة بن بوعلي بالشلف، الجزائر.

45. خالد الخطيب و خليل الرفاعي، المشآت الصغيرة في الأردن أهميتها والمعوقات التي تواجهها وأساليب تمويلها، **الملتقى الدولي: متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية**، يومي 17-18 أفريل 2006، جامعة حسيبة بن بوعلي بالشلف، الجزائر.

46. إلياس بن ساسي، الأبعاد النظرية لنمو المؤسسة و تأثيراته الهيكلية و التنظيمية، **مخبر أداء المؤسسات و الاقتصاديات في ظل العولمة**، جامعة قاصدي مرباح– ورقلة– الجزائر.

47. منظمة العمل العربية، **المشروعات** الصغيرة والمتوسطة كخيار للحد من البطالة وتشغيل الشباب في الدول العربية، **مؤتمر العمل العربي**، الدورة الخامسة والثلاثون، مصر، 23 فيفري – 01 مارس 2008 .

48. شوقي جباري ، الابتكار أداة فعالة للنجاح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية ، **الملتقى الوطني الاول حول : دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق التنمية في الجزائر خلال فترة 2010–2011** ، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير ، جامعة محمد بوقرة، بومرداس ، 18–19 ماي 2011 .

المواقع الإلكترونية:

49. موقع بنك البركة، تاريخ الاطلاع: 2015/05/18.

ثانيا: المراجع الأجنبية:

50. Ministère de la petite et moyenne entreprise et de l’artisanat, recueil des textes legislatifs et règlementaire sregissant le secteur de la pme , 2005

51. ministere de PME, actes des assises nationales PME, 2004.

52. www. http://wehda.alwehda.gov.sy/_archive.asp?FileName=40611408220150106210906 01-05-2015

الملاحق

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الشهيد حمه لخضر ـــــ الوادي
كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

السيد(ة) الفاضل (ة) : مدير المؤسسة
الصغيرة والمتوسطة

استبيان حول :

دور البنوك الإسلامية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة (الواقع والمأمول)
ـــــ دراسة حالة بنك البركة وكالة الوادي 2011 ـــــ 2014 ـــــ

تحية طيبة وبعد

يهدف هذا الاستبيان الى التعرف على دور البنوك الإسلامية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حاضرا ومستقبلا بولاية الوادي والمتمثلة في بنك البركة لذا نرجو من سيادتكم التفضل بالإجابة على اسئلة هذا الاستبيان بدقة وموضوعية حيث أن صحة نتائج هذا البحث تعتمد بالدرجة الأولى على تعاونكم معنا وعلى صحة إجاباتكم

ونحيطكم علما بأن إجاباتكم سنتعامل معها بسرية تامة وتستخدم لأغراض البحث فقط .

تقبلوا سيدي أسمى عبارات التحية و الشكر على تعاونكم

الأسئلة الأولية

الرجاء وضع العلامة × في المكان المناسب

1 ـــــ متى أسست مشروعك :
أقل من سنة ☐ من سنة إلى أقل من 5 سنوات ☐
من 5 سنوات إلى أقل من10 سنوات ☐ أكثر من 10 سنوات ☐

2 ـــــ نوعية النشاط :
تجاري ☐ صناعي ☐ فلاحي ☐ خدماتي ☐

3 ـــــ المستوي التعليمي :
دون الثانوي ☐ تعليم الثانوي ☐
جامعي (ليسانس) ☐ دراسات عليا ☐

4 ـــــ الجنس :
ذكر ☐ أنثى ☐

5 ـــــ الحالة الإجتماعية حاليا:
متزوج ☐ أعزب ☐

6 ـــــ العمر :
أقل من 20 سنة ☐ من 20 إلى أقل من 30 سنة ☐
من 30 إلى أقل من 40 سنة ☐ أكثر من 40 سنة ☐

7 ـــــ مدة التعامل مع بنك البركة في وكالات غير وكالة الوادي :
أقل من سنة ☐ من 1 إلى أقل من 5 سنوات ☐
من 5 إلى أقل من10 سنوات ☐ أكثر من 10 سنوات ☐

8 ـــــ مدة التعامل مع بنك البركة في وكالة الوادي :
أقل من سنة ☐ من سنة إلى أقل من سنتين ☐
من 2 إلى أقل من 3 سنوات ☐ من 3 إلى أقل من 4 سنوات ☐

الرجاء وضع العلامة × في المكان المناسب في كل المجوعات

المجموعة الأولي :

حول تنافسية بنك البركة "وكالة الوادي"

1 ـــ هل هامش الربح في تمويل عمليات البيوع من بنك البركة أقل من تكلفة الحصول على التمويل من البنوك الأخرى ؟	نعم		لا	
2 ـــ إن الخدمات البنكية (منها : الحولات وعمليات الصرافة والإعتمادات المستندية وخطابات الضمان وجمع وتوزيع الزكاة ...) التي يقدمها بنك البركة أحسن من الخدمات التي تقدمها البنوك الأخرى .	نعم		لا	
3 ـــ إن الخدمات البنكية التي يقدمها بنك البركة أقل تنوعا من الخدمات التي تقدمها البنوك الأخرى .	نعم		لا	
4 ـــ إن بنك البركة يقدم خدمات أسرع من البنوك الأخرى .	نعم		لا	
5 ـــ إن خدمات بنك البركة غير متطورة .	نعم		لا	
6 ـــ إن بنك البركة لا يشجعك على التعامل معه .	نعم		لا	
7 ـــ إن إجراءات التعامل مع بنك البركة معقدة بالمقارنة مع إجراءات التعامل مع البنوك الأخرى .	نعم		لا	
8 ـــ بنك البركة يجعلك تنتظر طويلا لينفذ طلبك .	نعم		لا	
9 ـــ إن تعامل الموظفين في بنك البركة أفضل من تعامل الموظفين				

في البنوك الأخرى .	نعم		لا	
10 إن تواجد وكالة بنك البركة في ولاية الوادي هو الذي جعلك تتعامل معه .	نعم		لا	
11 هل تعاملت مع بنك البركة بصيغة المضاربة ؟	نعم		لا	
12 هل تعاملت مع بنك البركة بصيغة المشاركة ؟	نعم		لا	
13 هل تعاملت مع بنك البركة بصيغة الإجارة ؟	نعم		لا	
14 هل تعاملت مع بنك البركة بصيغة البيع الآجل ؟	نعم		لا	
15 هل تعاملت مع بنك البركة بصيغة الاستصناع ؟	نعم		لا	
16 هل تعاملت مع بنك البركة بصيغة المرابحة ؟	نعم		لا	
17 هل تعاملت مع بنك البركة بصيغة السلم ؟	نعم		لا	

المجموعة الثانية :

العوامل غير الاقتصادية للتمويل في بنك البركة "وكالة الوادي"

1 ـــ هل تعتقد بأن بنك البركة يقدم خدمات وفق الشريعة الإسلامية ؟	نعم		لا	
2 ـــ هل ستستمر في التعامل مع بنك البركة إن كانت تكلفة الخدمات فيه مرتفعة ؟	نعم		لا	
3 ـــ الدافع وراء تعاملك مع بنك البركة هو إتباعه للضوابط الشرعية .	نعم		لا	
4 ـــ هل أنت متأكد من أن الصيغ التي حصلت بها على التمويل من بنك البركة كانت موافقة للشريعة الإسلامية ؟	نعم		لا	
5 ـــ هل ستتخلى عن تعاملك مع بنك البركة لو أتيح لك تمويل بفائدة أقل في بنك آخر ؟	نعم		لا	
6 ـــ لو لم توجد وكالة بنك البركة في ولاية الوادي هل تسافر الى ولاية أخرى من أجل التعامل معه ؟	نعم		لا	
7 ـــ لديك موظف في بنك البركة يسهل تعاملك مع البنك ويسرع الإجراءات اللازمة للتمويل .	نعم		لا	
8 ـــ عندما يقدم بنك البركة صيغة جديدة للتمويل هل ستبحث عليها حللا أو حراما قبل أن تطلبها ؟	نعم		لا	
9 ـــ هل لديك معرفة عن التمويل بصيغة المضاربة ؟	نعم		لا	
10 ـــ هل لديك معرفة عن التمويل بصيغة المشاركة ؟	نعم		لا	

11	هل لديك معرفة عن التمويل بصيغة الإجارة ؟	نعم		لا	
12	هل لديك معرفة عن التمويل بصيغة البيع بالآجل ؟	نعم		لا	
13	هل لديك معرفة عن التمويل بصيغة الاستصناع ؟	نعم		لا	
14	هل لديك معرفة عن التمويل بصيغة المرابحة ؟	نعم		لا	
15	هل لديك معرفة عن التمويل بصيغة السلم ؟	نعم		لا	

المجموعة الثالثة :

مستقبل التمويل في بنك البركة "وكالة الوادي"

1	هل ستحاول إقناع غيرك من أصحاب المؤسسات بالتعامل مع بنك البركة "وكالة الوادي" ؟	نعم		لا	
2	هل ستستمر بالتعامل مع بنك البركة رغم النقائص الموجودة ؟	نعم		لا	
3	عند توسعة مشروعك ستطلب التمويل من البنوك الأخرى وليس من بنك البركة ؟	نعم		لا	
4	رغم التعامل غير الجيد لموظيفي بنك البركة ستبقى تتعامل مع هذا البنك .	نعم		لا	
5	إذا لم يشجعك بنك البركة في التعامل معه ستبحث على بنك آخر.	نعم		لا	

6 ـــــ هل ترى أن على بنك البركة القيام بتوعية أكثر للناس بنوعية خدماته ؟	نعم		لا	
7 ـــــ ستبحث دوما على مشروعية المعاملات الجديدة التي يقدمها بنك البركة .	نعم		لا	
8 ـــــ هل ترى من الأفضل أن يفتح بنك البركة فروعا أخرى في بعض البلديات ليقترب أكثر من المتعاملين ؟	نعم		لا	
9 ـــــ إذا احتجت للتمويل في المستقبل ستلجأ لبنك البركة مرة أخرى ؟	نعم		لا	